

بسم الله الرحمن الرحيم



جامعة اليرموك

قسم اللغة العربية وآدابها

الدراسات العليا - ماجستير لغة ونحو

" أنظار تداولية في تحليلات الرضي النحوية في شرحه لكافية ابن الحاجب "

**"Pragmatic Views In AL-Radi's Syntactic Analyses Embodied In His
Explanation of AL-Kafiy by Ibn AL-Hajib"**

إعداد

فريال قسيم فندي بطائرة

إشراف

الأستاذ الدكتور فيصل إبراهيم صفا

٢٠١٠م

أنظار تداولية في تحليلات الرضي النحوية في شرحه لكافية ابن الحاجب

Pragmatic Views In 'Al-Rādi's Syntactic Analyses Embodied In His

Explanation of AL-Kafiy by Ibn AL-Hajib

إعداد

فريال قسيم فندي بطاينة

بكالوريوس لغة عربية، جامعة إربد الأهلية ٢٠٠٧م

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في تخصص اللغة والنحو
في قسم اللغة العربية / جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

وافق عليها

أ. د. فيصل إبراهيم صفا مشرفاً

أ. د. عبد الحميد محمد الأقطش عضواً

د. أمجد عيسى طلافحة عضواً

د. عمر يوسف عكاشة عضواً

٢٠١٠م

إهداء

إلى الذي ينير لي درب النجاح..... أبي العزيز

إلى رمز الحب وبلمس الشفاء، إلى القلب الدافئ..... أمي الحبيبة

إلى القلوب الطاهرة والنفوس البرية، إلى رياحين حياتي..... إخوتي

إلى من تحلوا بالوفاء والعطاء، إلى من سعدت برفقتهم في دروب الحياة الحلوة والحزينة، إلى

من كانوا معي على طريق

النجاح..... أصدقائي

إلى كل من أضاء بعلمه عقل غيره، وأهدى بالجواب الصحيح حيرة سائله.....

أساتذتي

شكر وتقدير

أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ الدكتور فيصل إبراهيم صفا؛ لإشرافه على هذه الرسالة،

ولما أبداه من نصح وإرشاد ومتابعة، وأتقدم بالشكر الجزيل إلى:

الأستاذ الدكتور عبد الحميد محمد الأقطش،

والدكتور أمجد عيسى طلافحة،

والدكتور عمر يوسف عكاشة،

على تفضلهم بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة.

فهرس المحتوى

الصفحة	الموضوع
أ	العنوان
ب	الإهداء
ج	الشكر والتقدير
ح	الملخص
١	المقدمة
٥	الفصل الأول
٦	منطلقات تأسيسية في الاتجاه التداولي
٦	المبحث الأول - أركان الصناعة
٦	أولاً - السماع
٧	ثانياً - القياس
٨	ثالثاً - الإجماع

٩	المبحث الثاني - تقييم التراكيب النحوية
٩	أولاً - الشاذ
١٠	ثانياً - النادر
١١	ثالثاً - الصحيح
١٢	رابعاً - الضعيف
١٣	خامساً - الضرورة
١٤	المبحث الثالث - تأويل التراكيب النحوية
١٦	أولاً - التأويل بالقياس
١٧	ثانياً - التأويل بالحمل على المعنى
١٨	ثالثاً - التأويل بالحمل على اللفظ
١٩	رابعاً - التأويل بالتقديم والتأخير
٢١	المبحث الرابع - التداولية
٢٥	الفصل الثاني
٢٦	العناصر التداولية الأساسية في تحليل الرضي

٢٦	أولاً- الإشارات.....
٢٦	١- الإشارات الشخصية.....
٢٦	أ- الضمائر.....
٣٠	١- ب النداء.....
٣٢	٢- الإشارات الزمانية.....
٣٣	٣- الإشارات المكانية.....
٣٤	٤- إشارات الخطاب.....
٣٥	ثانياً- الأفعال الكلامية.....
٣٩	الفصل الثالث.....
٤٠	قواعد التخاطب في تحليل التراكيب التداولية.....
٤١	أولاً- التعاون.....
٤٣	١- قاعدة الكم.....
٤٦	٢- قاعدة الكيف.....
٤٨	٣- قاعدة علاقة الخبر.....

٥٠	٤- قاعدة جهة الخبر
٥٣	ثانياً- التأديب
٥٣	القواعد المقررة على مبدأ التأديب
٥٤	١- قاعدة التشكيك
٥٥	٢- قاعدة التردد
٥٧	ثالثاً- القصد
٦٠	١- العبارات الدالة على القصد في شرح الكافية
٧١	رابعاً- الإفادة
٧٢	١- الإفادة وظاهرة التعيين
٧٦	٢- الإفادة ومسألتا الحذف والذكر
٨١	٣- الإفادة والتقديم والتأخير
٨٢	٤- الإفادة وبديل الكل
٨٤	الخاتمة
٨٥	Abstract

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الملخص

بطاينة: فريال قسيم فندي، (أنظار تداولية في تحليلات الرضي النحوية في شرحه لكافية ابن

الحاجب) رسالة ماجستير في جامعة اليرموك ٢٠١٠م (المشرف أ. د فيصل إبراهيم صفا).

لقد أولى النحاة - في كثير من تحليلاتهم - الجانب التواصلية العناية والاهتمام، وقد جاءت هذه الدراسة (أنظار تداولية في تحليلات الرضي النحوية في شرحه لكافية ابن الحاجب) لتقف عند شرح الرضي و النظر في تحليلاته التي جاءت منسجمة مع ما يسمى اليوم بـ "التداولية".

وقد اقتضت الدراسة أن تكون في ثلاثة فصول:

الفصل الأول بعنوان "منطلقات تأسيسية في الاتجاه التداولي"، يبحث في أركان الصناعة النحوية، و تقييم التراكيب النحوية، وتأويل التراكيب النحوية، والتعريف بالتداولية.

والفصل الثاني بعنوان "العناصر التداولية الأساسية في تحليل الرضي" تناول هذا الفصل الإشارات من ناحية نظرية، وأخرى تطبيقية على النحو الآتي:

أ- الإشارات الشخصية وهي على نوعين: (الضمائر والنداء)،

ب- الإشارات الزمانية،

ج- الإشارات المكانية،

د- إشارات الخطاب،

وانتهى بالحديث عن الأفعال الكلامية.

والفصل الثالث بعنوان "قواعد التخاطب في تحليل التراكيب التداولية" تحدث عن قواعد

التخاطب (التعاون، والتأدب، وللقصد، والإفادة) وما يندرج تحتها من قواعد.

ونذلت للدراسة بخاتمة أشارت للباحثة فيها إلى أهم نتائج البحث.

الكلمات المفتاحية

التداولية، مهام التداولية، مهام التداولية، الإشارات الشخصية، الإشارات الزمانية،
الإشارات المكانية، إشارات الخطاب، الأفعال الكلامية، قواعد التخاطب، مبدأ
التعاون، قاعدة الكم، قاعدة كيف، قاعدة علاقة الخبر، قاعدة جهة الخبر، مبدأ
التأنيب، قاعدة التعفف، قاعدة التشكيل، قاعدة التردد، مبدأ القصد، مبدأ الإفادة.

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، ولم يجعل له عوجًا، والصلاة والسلام على سيدنا محمد

- صلى الله عليه وسلم-، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فقد أثر ابن الحاجب في (الكافية في النحو) التلخيص والإيجاز لدرجة أن المدارس لها يجد صعوبة في فهمها وحل تراكيبيها، والوقوف على أسرار عباراتها. وقد تعهد الرضي بشرح (الكافية في النحو) فنراه يشرح ما أورده المصنف شرحًا طويلًا - في كثير من الأحيان - وقد ينتقد المصنف في حكمه على قضية معينة، وقد أكثر الرضي من مناقشة النحويين ونقدهم.

لقد كانت تحليلات الرضي شاهدًا على رفض ما قام به ابن الحاجب من اقتضاب في المادة النحوية، فقد شرح ما كان مقتضبًا شرحًا يجعل الناظر في هذا الشرح يعدّ الرضي - على الرغم من بعد زماننا عن زمانه - واحدًا من لغويي العصر الحديث لشديد عنايته بالجانب التواصلّي، وعليه نقف هذه الدراسة عند شرح الرضي والنظر في تحليلاته التي جاءت منسجمة مع ما يسمى اليوم بـ "الدَّاوليّة" التي هي اتجاه يُغنى بدرس الكلام بوصفه وسيلة تواصلية بين أبناء البيئة اللغوية، وبوصفه أمرًا يتداوله طرفان أو أكثر، يبني كل طرف على ما أسسه الطرف الآخر من بنى ملفوظة. فقد عني الرضي نفسه - في تحليلاته وشروحه - بإبراز الجانب (التبليغي) و (التواصلّي).

ستقتصر هذه الدراسة في نظرها على تحليل الرضي من وجهة نظره التخاطبية والتبليغية، وقد تناول النحاة القدامى هذا الجانب بالغناية والاهتمام للاتقين، وإن لم تستعمل في تناوله الألفاظ والمصطلحات التي ترد على ألسنة الدَّاوليين في عصرنا. ستقوم الدراسة بدرس تحليلات الرضي الدَّاوليّة لتصل إلى الغاية التي تبغيها من ذلك، وهي إثبات المدى المتقدم لعناية نحائنا القدامى بالنظر في تراكيب الكلام من منطلق أن الكلام ذو وظيفة اجتماعية تواصلية وأنه مما يتداوله

طرفان يفترض بكل منهما أن يحرص على إفادة الآخر وعلى وصوله أو إيصاله إلى مراد المتكلم. فلم تجد الدراسة بدءًا من مناقشة مخطط الرسالة ووصولاً إلى المراحل النهائية منها عملاً متخصصاً بدراسة "الأنظار التداولية في تحليلات الرضيّ النحوية في شرحه لكافية ابن الحاجب" غير أن هناك دراسات معاصرة عنيت بالنظر في التحليلات التداولية، ومن أبرز هذه الدراسات:

أولاً- دراسة لمسعود صحراوي بعنوان (التداولية عند العلماء العرب دراسة تداولية نظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي) عرّف فيها بالجهاز المفاهيمي للدرس التداولي المعاصر، ووقف على معايير التمييز بين الخبر والإنشاء في التراث العربي، وذكر تقسيمات العلماء العرب للخبر والإنشاء بشكليهما الإجمالي والتفصيلي، ودرس نظرية الأفعال الكلامية عند الأصوليين والنحويين، وتناول بعض المبادئ التداولية من مثل: القصد، والإفادة؛ لذا لا تلتقي هذه الدراسة مع ما نرمي إليه في بحثنا على الرغم من اهتمامها ببعض القضايا المشابهة فإنها تبعد من حيث الغرض.

ثانياً- دراسة لعبد الحميد السيد بعنوان "التركيب النحوية من الوجهة التداولية" عالّج فيها التركيب النحوية من وجهة نظر تداولية؛ بغية الوصول إلى دراسة نحوية تعنى بالتركيب والتحليل، ودلالات الجمل من خلال مقاماتها. فانطلق يستكنه أنظار النحاة القدامى في وصف تركيب العربية، فبين أن منهجهم قام على أفراد باب لكل وظيفة درسوا قينوها الصرفية والنحوية والدلالية، وعرض البحث لهذه الوظائف فصنفها وفق أبعادها المعنوية إلى: تركيبية، ودلالية، وتداولية، ثم بين أنهم افترضوا (أصلاً) تقوم عليه بنية الجملة العربية، الاسمية والفعلية، وجعلوه صالحاً لأن (يُعدّل) التركيب عنه إلى أنماط فرعية، تتيح للمتكلم خيارات كثيرة. وفصل البحث في معالجة النحاة والبلاغيين الأنماط السابقة وفق أساليب توافق منطلقات كل فريق.

ثالثاً- دراسة لمقبول إدريس بعنوان "البعد التداولي عند سيبويه" أو "الأسس الاستمولوجية والتداولية للنظر النحوي عند سيبويه" تناول فيها الأسس البنائية الواصفة التي تتعلق بالكلام من جهة ما يعترضه من اللحن الناشئ عن مخالفة الاعتقاد للواقع، و بالإعراب التداولي الدال على المعاني التكلمية، و بالمتن من جهة الإيراد (التسييق)، وتحدث في الأسس البنائية التعليلية الشارحة عن المعرفة المشتركة بين المتكلم والمخاطب، وللقصد؛ لذا لا تلتقي مع ما نرمي إليه في بحثنا على الرغم من اهتمامها ببعض القضايا المشابهة فإنها تبعد من حيث الغرض.

رابعاً: دراسة لبشير إيرير بعنوان "مفهوم التبليغ وبعض تجلياته التربوية في التراث اللساني العربي" هدفت إلى البحث عن جذور النظرية التبليغية في التراث اللساني، من خلال محاولة استتطاق نصوص بعض الأعلام المشهورين بدءاً من القرن الثاني للهجرة وانتهاء بالقرن الثامن للهجرة، وذلك من أجل الدعوة إلى إعادة قراءة التراث اللغوي العربي قراءة جديدة في ضوء النظريات اللغوية الحديثة ومناهج البحث المعاصر، بغية التعرف على عطاءات الثقافة الإسلامية عند أبنائها أولاً، والعمل على نقلها للآخر ثانياً، فهي بهذا الطرح لا تلتقي أيضاً مع ما نرمي إليه في بحثنا.

وزّعت الدراسة على ثلاثة فصول:

الفصل الأول بعنوان "منطلقات تأسيسية في الاتجاه التداولي"، يبحث في أركان الصناعة

النحوية، و تقييم للتراكيب النحوية، وتأويل التراكيب النحوية، والتعريف بالتداولية.

والفصل الثاني بعنوان "العناصر التداولية الأساسية في تحليل الرضي" تناول هذا الفصل

الإشارات من ناحية نظرية، وأخرى تطبيقية على النحو الآتي: أ- الإشارات الشخصية وهي

على نوعين: (الضمائر والنداء)، ب- الإشارات الزمانية، ج- الإشارات المكانية، د- إشارات

الخطاب، وانتهى بالحديث عن الأفعال الكلامية.

الفصل الثالث بعنوان "قواعد التخاطب في تحليل التراكيب التداولية" تحدث عن قواعد

التخاطب (التعاون، والتأديب، والقصد، والإفادة) وما يندرج تحتها من قواعد.

ونيلت الدراسة بخاتمة أشارت الباحثة فيها إلى أهم نتائج البحث.

ويطيب لي في هذا المقام، أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى من أعتز بخلقه ورفعته قبل علمه والذي علمنا وما زال يعلمنا الأستاذ للدكتور فيصل إبراهيم صفا- أطل الله في عمره وحفظه من كل سوء-، الذي لم يبخل عليّ في النصيح والإرشاد ليكونَ العمل - بإذن الله تعالى - على أفضل وجه.

راجية للمولى -عزّ وجلّ- أن أكون وفقت في عملي وأتممته على الوجه الذي يرتضيه أهل العلم والاختصاص، وأعوذ بالله من كل زلة وسقطة.

الفصل الأول

منطلقات تأسيسية في الاتجاه التداولي

المبحث الأول - أركان الصناعة النحوية

١- السماع

٢- القياس

٣- الإجماع

المبحث الثاني - تقييم للتركيب النحوية

١- الشاذ

٢- النادر

٤- اللقيح

٥- الضعيف

٦- الضرورة

المبحث الثالث - تأويل للتركيب النحوية

١- التأويل بالقياس

٢- التأويل بالحمل على المعنى

٣- التأويل بالحمل على اللفظ

٤- التأويل بالتقديم والتأخير

المبحث الرابع - التداولية

الفصل الأول - منطلقات تأسيسية في الاتجاه الندائلي

يشتمل على عدة مباحث، وهي على النحو الآتي:

للمبحث الأول - أركان الصناعة النحوية

اعتمد النحاة في الحكم على المادة اللغوية على عدة أركان: السماع، والقياس، والإجماع، واستصحاب الحال، والاستدلال*. وستقتصر الدراسة على ثلاثة أركان، وهي على النحو الآتي:

أولاً - السماع

يعرف السيوطي السماع بقوله^(١): "ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فشمّل كلام الله - تعالى- وهو القرآن، وكلام نبيه - صلى الله عليه وسلم-، وكلام العرب، قبل بعثته وفي زمنه، وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظماً ونثراً، عن مسلم أو كافر، فهذه ثلاثة أنواع لا بدّ في كل منها من الثبوت".

* ومن الأمثلة على السماع، يقول الرضّي في سياق حديثه عن الأفعال الناقصة^(٢): "...أن النهي يفيد التكرار، على ما ذهب إليه أكثر الأصوليين، فحصل من هذا كله، أن نفي النفي يكون، أيضاً، دائماً، ونفي النفي يلزم منه الإثبات، فيلزم من نفي النفي إثبات دائم، وهو المقصود. ولا يُجعل كل فعل مفيد للنفي، داخل عليه للنفي، بمعنى: كان دائماً، بل ذلك موقوف على السماع، فلا يقال: ما انفصل أو ما فارق ضارباً، ولا يقال مازلت أميراً، ولا: ما أزل أميراً".

* استصحاب الحال، قال ابن الأثير في تعريفه: "هو إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل لنقل عن الأصل".
انظر، السيوطي، الاقتراح في أصول النحو، ص ٧٢. وانظر الجرجاني، شريف علي بن محمد. التعريفات، ط ١. دار الكتب العلمية: بيروت، ١٩٨٣، ص ٢٢، في قوله: "الاستصحاب: هو الحكم الذي يثبت في للزمان الثاني بناء على الزمان الأول". وانظر درويش، شوكت. الرخصة النحوية. ط ١. وزارة الثقافة: ص ٢٠٤، ص ٥٠. في قوله: "لما الاستدلال قد يرد به البرهنة على صحة ما ذهب إليه النحاة، إما باستصحاب الحال الذي هو: إبقاء اللفظ على ما يدل عليه، أو الجري في الاستعمال على ما هو الأصل ما دام لم يتم دليل على تغير اللفظ من هذا الظاهر أو التحول في الاستعمال من هذا الأصل".

١- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. الاقتراح في علم أصول النحو، دار المعارف: سوريا، (د ت)، ص ١٤.

٢- الأسترلابادي، رضّي الدين محمد شرح الرضّي على كفاية ابن الحاجب. ط ١، عالم الكتب: القاهرة، ٢٠٠٠، ١٩٦/٥.

ثانياً - القياس

يقصد به^(١) "حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه". ومن الأمثلة التي أوردها

الرضي على القياس ما يلي:

* وفي سيق حديثه عن فاء الجزاء، يقول الرضي^(٢): "ومعنى للنفي في نحو: ما تأتينا فتحدثنا: إن تأتتا تحدثنا، لتتقى الحديث لانتفاء شرطه وهو الإتيان، كقوله تعالى^(٣): "لا يُقَضَى عَلَيْهِمْ قِيمُوتُوا". هذا هو القياس، وذلك لأن فاء الجزاء، قياسه أن يجعل الفعل للمنتقم عليه لذي هو غير موجب: موجباً، ويدخل عليه كلمة (إن) ويكون الفاء مع ما بعده من الفعل جزاءً، كما تقول في قوله تعالى^(٤): "وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي"، أي: إن تطغوا فحلل الغضب حاصل".

* وفي سيق حديثه عن معاني الألفاظ الجزمة للفعل الواحد، يقول الرضي^(٥): "ثم اعلم أنه كان للقياس في أمر الفاعل المخاطب أن يكون باللام، أيضاً كالفائب، لكن لما كثر استعماله حذفت اللام وحرف المضارع تخفيفاً، وبني لزوال مشابهة الاسم بزوال حرف المضارعة، وذلك لأنه شابه الاسم بسبب عروض مولزنته له عند زيادة حرف المضارعة في أوله؛ وقد جاء في الحديث أمر المخاطب باللام، نحو: "لتزره، ولو بشوكة"، وفي آخر: "لتقوموا إلى مصافكم".

١- السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص ٣٨.

٢- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ٧١/٥ - ٧٢.

٣- سورة فاطر، آية: ٣٦.

٤- سورة طه، آية: ٨١.

٥- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ٩٠/٥.

وهو في الشعر أكثر^(١)، قال:

لِتَقُمْ أَنْتِ يَا ابْنَ خَيْرِ قُرَيْشٍ فَلْتَقْضِي حَوَائِجَ الْمُسْلِمِينَ^(٢)

والذي غرّ الكوفيون حتى قالوا: إنه مجزوم والجازم مقدر، هو القياس المذكور، وأيضاً مجيئه باللام في الشعر، وأيضاً معاملة آخره معاملة المجزوم، وأيضاً الحمل على (لاء) النهي، فإنها تعمل في المخاطب كما تعمل في الغائب. قوله: "ولا النهي المطلوب بها الترك"، وهي تجزم بخلاف (لا) في النفي، وقد منع عن العرب بلا النفي، أيضاً، إذا صحّ قبلها (كي) نحو: جئت لا يكن له عليّ حجة ولا يكون، ولا منع أن تجعل (لا) في مثله للنفي.

ثالثاً - الإجماع

والمراد به^(٣): "إجماع نحاة البلدين البصرة والكوفة". وقال السيوطي^(٤): "إجماع العرب حجة، ومن صوره أن يتكلم العربي بشيء ويبلغهم ويصنّون عليه".
وقد خالف الرضي في كثير من تحليلاته إجماع النحاة، ومن ذلك، نذكر قولات للرضي على ذلك^(٥): "وقال الكوفيون: "أن" المفتوحة، بمعنى المكسورة الشرطية، ويجوزون مجيء "أن" للمفتوحة شرطية، قالوا: القراءتان في قوله تعالى^(٦): "أَنْ تَصِلَ"، أي فتح الهمزة وكسرها بمعنى واحد، أي بمعنى الشرط، و "ما" عندهم عوض من الفعل المحذوف. ولا أرى قولهم بعيداً من الصواب، لمساعدة اللفظ والمعنى إياه".

١- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ٩٠-٩١.

٢- البيت مجهول القائل، واستشهد الأسترلابي به على أن أمر المخاطب جاء فيه باللام، وهو في الشعر أكثر منه في النثر، أراد: قم، وكذا اللام في: "فَلْتَقْضِي" لأمر المخاطب، والياء لإشباع الكسرة. فنظر شرح الرضي على الكافية، حاشية ٩٠/٥.

٣- السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص ٣٥.

٤- السابق، ص ٣٦.

٥- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ٢٠٥-٢٠٦.

٦- سورة البقرة، آية: ٢٨٢.

سيتناول هذا المبحث الحديث في تقييم المتواليات الآتية*:

أولاً- الشاذ

يراد به^(١): "ما فارق ما عليه بقية بابه، وانفرد عن ذلك إلى غيره". و ورد ذكره في (التعريفات) على النحو الآتي^(٢): "ما يكون مخالفاً للقياس من غير نظر إلى قلة وجوده وكثرته. فالشاذ على نوعين: شاذ مقبول، وشاذ مردود. أما الشاذ المقبول: هو الذي يجيء على خلاف القياس، ويُقبل عند الفصحاء والبلغاء، وأما الشاذ المردود هو الذي يجيء على خلاف القياس ولا يُقبل عند الفصحاء والبلغاء".

ومن الأمثلة على الشاذ في شرح الرضويّ نورد بعض القولات على ذلك:

* الظروف وشبهها

يقول الرضوي^(٣): "وسمع أبو الخطاب، مَنْ قيل له: (إليك)، فقال: (إليّ)، أي أُنْحَى فهو خبر شاذ، مخالف لقياس الباب، إذ قياس الظروف وشبهها أن تكون أوامر، فلا يقال: (عليّ ودوني)، قياساً عليه".

* فتقييم التركيب النحوية يضم للتليل، والتلذذ، والضعيف، والضرورة، والتقيح، ولا يقال، ولم يرد، مردود. لا يقولون، لم يقل.....إلخ.

١- الميوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص ٢٠.

٢- الجرجاني، شريف. التعريفات، ص ١٢٤.

٣- شرح الرضويّ على كافيّة ابن الحاجب ٣٢/٤.

* الظروف المضافة إلى الجمل

يقول الرضي^(١): "فلا يقال: (أتيتك يوم قدم زيد فيه)، لأن الربط الذي يُطلب حصوله من مثل هذا الضمير حصل بإضافة الظرف إلى الجملة وجعله ظرفاً لمضمونها، فيكون كأنك قلت: (يسوم قدوم زيد فيه)، أي في اليوم، وذلك غير مستعمل، قال تعالى^(٢): "يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ"، وقد يقول العوام: (يوم تسود فيه الوجوه)، ونحو ذلك، وهو شاذ".

ثانياً - النادر

يراد به^(٣): "ما قل وجوده وإن لم يخالف للقياس". ومن الأمثلة على النادر في شرح الرضي^(٤) نورد بعض القولات على ذلك:

* تمييز كم الاستفهامية والخبرية

يقول الرضي^(٥): "والجرُّ في مميّز الخبرية بإضافتها إليه خلافاً للفراء فإنه عنده بمن مقدرة، وهذا كما قال الخليل في: (لاه أبوك): إنه مجرور بلام مقدرة. وإنما جوّز الفراء عمل الجارّ المقدر ههنا، وإن كان في غير هذا الموضع نادراً، لكثرة دخول (من) على مميّز الخبرية، نحو^(٦): "وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ"، و "وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ"^(٧)، والشئ إذا عرف في موضع جاز تركه لقوة الدلالة عليه".

١- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ١٢٠/٤.

٢- سورة آل عمران، آية: ١٠٦.

٣- للرجائي، شريف، التعريفات، ص ٢٣٩.

٤- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ٩٢/٤.

٥- سورة النجم، آية: ٢٦.

٦- سورة الأعراف، آية: ٤.

* المؤنث الحقيقي واللفظي

يقول الرضي^(١): "وإذا كان المؤنث اللفظي حقيقيًا التذكير، وليس بعلم، كشاة ذكر، جاز في ضميره، وما أشير به إليه: التذكير والتأنيث، نحو: عندي من الذكور حمامة حسنة وحسن، قال طرفة: [الطويل]

كسامعتي شاة بحومل مفرد^(٢)

ولا يجوز في غير الحقيقي التذكير، نحو غرفة حسن. ولا يجوز أن يقال: صاح دجاجة أنثى على أنك ألغيت تأنيث دجاجة بالناء، لكونها للوحدة، لا للتأنيث، لأنك وإن ألغيتها، يبقى التأنيث الحقيقي فيكون كقام هند، وهو في غاية الندرة.

ثلاثاً - القبيح

يراد به^(٣): "هو ما يكون متعلق للثم في العاجل والعقاب الآجل". ومن الأمثلة على القبيح في شرح الرضي نورد بعض القولات على ذلك:

* شرط جمع المنكر

يقول الرضي^(٤): "ولتناسب الواوین، قبيح قام رجل قاعدون غلماته، كما فسّج: بقعدون غلماته، ولما لم يكن في غير الوصف، والعلم ما اختصاً به من المقتضيين للتصحيح لم يجوزوا تصحيحه".

١- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب، ٣٠١/٤.

٢- ديوان طرفة بن العبد. تحقيق فوزي عطوي، دار صعب: بيروت، ١٩٨٠م، ص ٤٠، والبيت من المعلقة "خولة أطلال"، للشطر الأول من هذا البيت: مؤلّتان تحرق العنق فيهما.

٣- الجرجاني، شريف. لتعريفات، ص ١٧٢.

٤- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب، ٣٤١/٤.

• أحكام المضارع بعد حتى

يقول الرضي^(١): "وأما نحو سرت حتى أدخلها، فلفظ (إنما) يستعمل لمعنيين: إما لخصر الشيء كقولك: (إنما سرت أو قعدت)، إذا حصرت سيره؛ فيجوز الرفع على قبح، لأن الحصر كالنفي، إما للاقتصار على الشيء كقولك لمن لدعى الشجاعة والكرم والعلم: (إنما أنت شجاع)، أي فيك هذه الخصلة فقط، فيجوز الرفع، إذن بلا قبح ولا يجوز: (سرت حتى تغرب الشمس) بالرفع، لأن السير لا يكون سبباً إلى الغروب، ويجوز (ما سرت إلا يوماً حتى أدخلها) بالرفع، و(ما سرت إلا قليلاً)، لأن النفي انقضى بإلا".

رابعاً - الضعيف

يراد به^(٢): "هو الذي لم يصل حكمه إلى الثبوت". وقد ذكره الشريف الجرجاني في موطن آخر بأنه^(٣): "ما يكون في ثبوته كلام كقرطاس بضم القاف في قرطاس بكسرهما". ومن الأمثلة على للضعيف في شرح الرضي^(٤) نورد بعض اللقولات على ذلك:

• حذف عامل خبر كان وشروطه

يقول الرضي^(٥): "...إذ معنى: (إن كان معه)، أو (في يده سيف)، و: (إن كان في عمله خير): معنى غير مقصود، لأن مراد المتكلم: (إن كان نفس عمله خيراً)، و(إن كان ما قتل به سيفاً)، لا: أن له أعمالاً وفي تلك الأعمال خير، ولا أن في يده، أو في صحبته وقت للقتل سيفاً. هذا الذي قلنا ضعف من حيث المعنى".

١- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٦٠/٥.

٢- الجرجاني، شريف. التعريفات ص ١٢٤.

٣- السابق، ص ١٢٨.

٤- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٢٠٣/٢.

• فعل التعجب

يقول الرضي^(١): "وقال الفراء، وابن درستويه: (ما استفهامية)، ما بعدها خبرها، وهو قوي من حيث المعنى لأنه، كأنه جهل سببه فاستفهم عنه، وقد يستفاد من الاستفهام معنى التعجب، نحو قوله تعالى^(٢): "وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ"، و: أتدري من هو؟ و: لله دره أي رجل كان؟، قال: [الطويل]

وَلِلَّهِ عَيْنًا حَبِيرٌ أَيَّمَا قَتَى^(٣)

قيل: مذهبه ضعيف، من حيث إنه نقل من معنى الاستفهام إلى معنى التعجب، فالنقل من إنشاء إلى إنشاء مما لم يثبت.

خامساً- للضرورة

فالضرورة مشتقة من الضرر وهو النازل مما لا مدفع له^(٤)، و يراد بها في عرف النحاة^(٥): "اعلم أنه يجوز في الشعر ما لا يجوز في الكلام من صرف ما لا ينصرف، يشبهونه بما ينصرف من الأسماء، لأنها أسماء كما أنها أسماء وحذف ما لا يحذف، يشبهونه بما قد حذف واستعمل محذوفاً". فالضرورة خاصة بالشعر، إذ يجوز للشاعر ما لا يجوز لغيره. وقد ربط الرضي الضرورة بما يحوج إليها من سلامة الوزن والقافية، بتأكيد غير مرة أنه مع للضرورة لا يرتكب إلا قدر الحاجة، وقال في مكان آخر^(٦): "إذا اضطر إلى تنوين المنادى المضموم، اقتصر على القدر المضطر إليه من التنوين".

١- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٢٥٠/٥.

٢- سورة الإنطار، آية: ١٧.

٣- ديوان الراعي القميري، تحقيق رينهرت فايرت، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، رقم البيت (١٧) ص ١، صدر البيت: فَاوْتَمَلْتُ لِيَمَاءَ خَفِيًّا لِحَبِيرٍ مَنْ قَصِيْدَةٍ مَطْلَعُهَا: عَجِبْتُ مِنَ السَّائِرِينَ وَالرَّيْحَ قَرَّ إِلَى ضَرْوِ نَارٍ بَيْنَ فَرْدَةٍ وَالرَّحَى.

٤- الجرجاني، شريف. التعريفات، ص ١٣٨.

٥- سيوبه. أبو بشر بن عثمان. الكتاب. ط ١. تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل: بيروت (د ت) ١٠/ ٢٦.

٦- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٣٥٠/١.

وقال: [الوافر]

سَلَامُ اللَّهِ يَا مَطَرٌ عَلَيْهَا وَلَيْسَ عَلَيْكَ يَا مَطَرُ السَّلَامُ^(١)

وعند يونس يُنصب رجوعاً به إلى حركته الإعرابية لما اضطر إلى إزالة البناء بتكوين التمكن^(٢)
فقصّ الرضيّ على أن يكتفي من الضرورة بما يفي باستقامة صنعة الشعر يدل على ربطه إياها
بما لها من أثر في استقامة الوزن والقافية^(٣). وهو عند سيبويه^(٤) محمول، أيضاً، على الضرورة.

المبحث الثالث - تأويل التركيب النحوية

يقال^(٥): "لَوْ لِلْكَلامِ تَأْوِيلًا وتَأْوَلَهُ نَبْرَهُ وَقُدْرَهُ وَأَوَّلَهُ وتَأْوَلَهُ فَسْرُهُ" بالتدبر والتقدير والتفسير،
فالتفسير يقترب معناه اللغوي من التأويل ودليل ذلك "الفَسْرُ: البيان. فسر الشيء يفسره، بالكسرة
وتفسره بالضم، فسراً وفسرةً، والتفسير مثله. ويقول ابن الأعرابي^(٦): للتفسير والتأويل والمعنى
واحد". وفي الاصطلاح^(٧): "إنما يسوغ التأويل إذا كانت الجادة على شيء ثم جاء شيء يخالف
الجادة فيتأول".

١- ديوان الأحموس الأنصاري، تحقيق سحدي ضناوي. ط١، دار صادر: بيروت، ١٩٩٨م. ص ١٨٩.

٢- شرح الرضيّ على كافيّة ابن الحاجب ٣٥٠/١.

٣- لفلل، محمد حيدو. اللغة الشعرية عند النحاة دراسة للشاهد الشعري والضرورة الشعرية في النحو العربي. ط١، دار جرير:
صن، ٢٠٠٧م، ص ١٢٨.

٤- سيبويه، الكتاب ٢/٢٠٢.

٥- ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب. ط١. تحقيق أمين عبد الوهاب ومحمد العبيدي. دار إحياء التراث العربي: بيروت، ١٩٩٥.
مادة (أول).

٦- انظر السابق مادة (فسر).

٧- السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين. المزهري في علوم اللغة وأنواعها تحقيق محمد أحمد بك وآخرون، منشورات المكتبة العصرية:
بيروت، ١٩٨٦، ٢٥٨/١.

وقد ذكر محمد عيد تعريفاً آخر للتأويل بأنه^(١): "صرف الكلام عن ظاهره إلى وجوه خفية تحتاج إلى تقدير وتدبر، وأن قد أولوا الكلام وصرفوه عن ظاهره لكي يوافق قوانين النحو وأحكامه".

كما أن كل من يترسم آراء الخليل التي ساقها ميبويه^(٢) في (كتابه) يلحظ كثرة تحليل الخليل للعبارات، وكثرة تخريجه لها إذا اصطدمت بالقواعد، فكلماً اصطدم شاهدت نطقاً به للعرب بقاعدة نحوية استظهرها، عمل على أن يجد تأويلاً مناسباً، بحيث لا يتعارض معها، كما عرف بفتحة الإعراب ما يمكن تسميته بالاحتمالات الإعرابية الممكنة في المقال الواحد، نحو: (مررت به المسكين)، فالجر على اللبيل قبله، والرفع على أنه مبتدأ خبره محذوف، أو مبتدأ مؤخر خبره الجملة الفعلية، والنصب بإضمار فعل على معنى التوهم".

فلاحتمالات الإعرابية تعد جزءاً مهماً في تأويل ما خرج على القواعد التي أصل لها النحاة. فالتأويل - كما يرى شوكت درويش^(٣) - "رد الأبدية إلى أحد الأصول الثابتة بواسطة التقدير، أو التضمنين، أو التفسير أو المبك، أو للفك".

١- عيد، محمد، أصول النحو العربي في نظر للنحاة ورأي ابن مضاء في ضوء علم اللغة الحديث. عالم الكتب: القاهرة، ١٩٧٣، ص ١٨٥.
٢- صلاح الدين، ملاوي. "قراءات على هامش النظرية الخليلية (بحث في المقولة الفعلية)". مجلة المخبر، وحدة التكوين والبحث في نظريات القراءة ومناهجها - جامعة بكرة، العدد الأول، ٢٠٠٩، ص ١٣٠.
٣- درويش، شوكت. الرخصة النحوية، ص ٥٢.

* فالتقدير يكون في (الحذف و الزيادة والإضمار والتقلب والنقل والإعلاء والإبدال والفصل والتقديم والتأخير)، والتضمنين يكون - (الاعتداد بالمعنى دون المعنى، والتفسير)، والفك - (اعتبار (إنما) الشرطية مكونة من إذ الظرفية وما الزائدة للتأكيد)، والسبك يكون في (اعتبار أن والفعل في قوة المصدر، وسموها مصدراً مؤولاً). للاستزادة انظر درويش شوكت، الرخصة النحوية، ص ٥٢-٥٣.

أولاً- التلويل بالقياس

فالمواقف التي دارت بين الحضرمي والفرزدق فتحت باباً للنحاة فيما بعد بأن يتأولوا،

وتتضح هذه المواقف بالأمثلة الآتية، كما ذكرها عفيف دمشقية^(١):

أ- أنشد الفرزدق قصيدته التي مطلعها: [الطويل]

عَزَفْتُ بِأَعْشَاشٍ وَمَا كِدْتُ تَعْرِفُ وَأَنْكَرْتُ مِنْ حَدَرَاءَ مَا كُنْتُ تَعْرِفُ^(٢)

فلما وصل إلى البيت الذي يقول فيه: [الطويل]

وَعَصُ زَمَانٍ يَا ابْنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدَعْ مِنَ الْمَالِ إِلَّا مَسْحَتًا أَوْ مَجْلَفًا^(٣)

اعترض عليه الحضرمي^(٤) بأن القياس للنحوي يأبى رفع 'مجلف'، وسأله منكراً: على أي

شيء رفعت مجلفاً؟ وأجابه الفرزدق: على ما يسوءك وينوءك، علينا أن نقول، وعليكم أن تتأولوا.

ب- وأنشد الفرزدق في منيح يزيد بن عبد الملك: [البسيط]

مُسْتَقِيلِينَ شَمَالَ الشَّامِ تَضَرُّنَا بِحَاصِي كَنْدِيفِ الْقُطْنِ مَثُورًا^(٥)

عَلَى عَمَائِمَنَا يُلْقَى، وَأَرْحَلُنَا عَلَى زَوَاحِفَ تَرْجِي مَخَهَا رِيرًا^(٦)

فقال الحضرمي: لأسأت، إنما هو 'مخها رير' وكذلك قياس النحو في هذا للموضع. وبناء على

إلحاح الحضرمي اضطر الفرزدق إلى تغيير الشطر الثاني فأصبح: 'على زواحف تَرْجِيها

محاسير'.

١- دمشقية، عفيف، تجديد النحو العربي، معهد الإمام العبدى: بيروت، ١٩٨١، ص ١٢٠-١٢١.

٢- ديوان الفرزدق، دار صادر: بيروت، المجلد الثاني، قصيدة (عزفت بأعشاش)، ص ٢٣.

٣- السابق، المجلد الثاني، ص ٢٦. وقد ورد الشطر الثاني في الديوان على النحو الآتي: من المال إلا مسحتاً أو مُجَرَّفُ

٤- دمشقية، عفيف، تجديد النحو العربي، ص ١٢١-١٢٢.

٥- ديوان الفرزدق، المجلد الأول، البيت الثالث، ص ٢١٣.

٦- السابق نفس الصفحة، البيت الرابع. وقد ورد الشطر الثاني في الديوان على النحو الآتي: على زواحف تَرْجِيها محاسير.

ج- نضايق الفرزدق من تصدي الحضرمي المستمر له فهجاه في قصيدة جاء خلالها هذا

البيت^(١): [الطويل]

فَلَوْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى هَجَوْتَهُ وَلَكِنْ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى مَوَالِيَا^(٢)

فما كاد النحوي يسمعه حتى قال: "أخطأت أخطأت، إنما هو مولى موال". وقد كان الفرزدق على حق حين قال للحضرمي "عليكم أن تتأولوا". فالمواقف السابقة تشير إلى أن الحضرمي كان يتصدى فيها لما كان يعتبره "سقطات" لغوية من الفرزدق.

ثانياً- التأويل بالحمل على المعنى

من أساليب العربية أن يحمل المتكلم بعض ألفاظه على معناها، فيعاملها بما يستحق في تلك الحال من حيث عود الضمائر والصرف وعدمه وغير ذلك.^(٣) يقول ابن جني في ذلك^(٤): "واعلم أن العرب إذا حملت على المعنى لم تكد تراجع اللفظ؛ كقولك: (شكرت من أحسنوا إليّ على فعله) ولو قلت: (شكرت من أحسن إليّ على فعلهم) جاز. فلهذا ضعف عندنا أن يكون (هما) من (مصطلاهما) في قوله: [الطويل]

كُمَيَّا الْأَعَالِي جَوْنًا مُصْطَلَاهُمَا^(٥)

عائداً على الأعالي في المعنى؛ إذ كانا أعليين لثنين؛ لأنه موضع قد ترك فيه لفظ التنثية حملاً على للمعنى؛ لأنه جعل كل جهة منهما أعلى، كقولهم: (شابت مفارقه)، و(هذا بعير ذو عَنَانَيْنِ) ونحو ذلك، أو لأن الأعليين شينان من شينين. فإذا كان قد انصرف عن اللفظ إلى غيره ضعفت معاونته إياه، لأنه لتكاث وتراجع، فجرى ذلك مجرى ادغام الملحق وتوكيد ما حُذِفَ.

١- دمشقية، ضيف. تجديد النحو العربي، ص ١٢٢.

٢- ينسب هذا البيت للفرزدق، ولم أعر طيه في ديوانه.

٣- السبويين، محمد بن الحسن مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض على الدليل النقلي، ط ١ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠٠٥م، ص ٤٢٧.

٤- ابن جني، أبو الفتح عثمان. الخصائص. تحقيق محمد علي النجار، دار الكتاب العربي: بيروت، ٢/ ٤٢٠-٤٢١.

٥- ديوان الشماخ بن ضرار اللباني، تحقيق صلاح الدين الهادي، دار المعارف: مصر، قصيدة رقم ١٧، البيت الثاني، ص ٣٠٨. والشطر الأول من القصيدة: أَلَمْتُ عَلَى رِجْلَيْهِمَا جَرَّتَا صَقًا.

فالحمل على المعنى كثير في كلامهم، إذ تداوله النحاة المتقدمون والمتأخرون، ومن مسائل

الحمل على المعنى، قول سيبويه^(١): قال الشاعر، وهو رجل من بني كلاب [الطويل]

وَإِنَّ كِلَابًا هَذِهِ عَشْرُ أَبْطَنٍ وَأَنْتَ بَرِيءٌ مِنْ قَبَائِلِهَا الْعَشْرِ^(٢)

فنكر العدد مع المعدود المذكر^(٣)، وكان حقه أن يقول في العدد (عشرة)، ولكنه خالف في ذلك ذهاباً إلى المعنى؛ لأنه حمل المعدود (أبطن) على معنى (قبائل)، وأبان عن ذلك في عجز البيت بقوله: "من قبائلها العشر". ومن ذلك - أيضاً - قول الرضي^(٤): "وإنما جاز (مررت برجل قائم أبواه لا قاعدتين)، وإن لم يكن في (قاعدتين) ضمير راجع إلى الموصوف، حملاً على المعنى، لأن المعنى: (لا قاعد أبواه). فهو في حكم ما يثبت فيه الضمير، وذلك لأن الضمير المستكن المثنى في (قاعدتين) راجع إلى المضاف مع المضاف إليه، أعني (أبواه)، والمضاف إليه ضمير راجع إلى الموصوف".

ثالثاً- للتأويل بالحمل على اللفظ

من المسائل التي يجوز فيها الحمل على المعنى، و الحمل على اللفظ مسألة تتكرر (كم)، من ذلك قول الرضي^(٥): "و (كم) في حالتها، مفرد للفظ، مذكر، قال الأندلسي، فيجوز الحمل على اللفظ، نحو: (كم رجلاً جاءك) مع أن المسئول عنه مثنى أو مجموع. ويجوز الحمل على المعنى، نحو: (كم رجلاً جاءك أو جاؤوك)، وكذا الخبرية".

١- سيبويه، الكتاب، ٥٦٥/٣ .

٢- قاتل هذا البيت هو نواح للكلبي كما ورد في حاشية (الكتاب) لسيبويه، انظر ٥٦٥/٣ .

٣- سيبويه، الكتاب، ٥٦٥ / ٣

٤ - شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ٧٣/٣ .

٥- السابق ١٠٢/٤ .

وقوله^(١): "والحاق للتاء بـ (كلا) مضافاً إلى مؤنث أفصح من تجريده، نحو: (كلا المرأتين).

ويجوز الحمل على اللفظ مرة، وعلى المعنى أخرى.

رابعاً- التلويل بالتقديم والتأخير

يراد بالتقديم والتأخير أن تخالف عناصر التركيب للترتيب الأصلي في السياق فيتقدم ما الأصل فيه أن يتأخر ويتأخر ما الأصل فيه أن يتقدم. ومن ذلك قول ابن جني^(٢): "أما قوله: [الوافر]

أَلَا يَا نَخْلَةَ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ السَّلَامُ^(٣)

فحملته للجماعة على هذا، حتى كأنه عندها: (عليك للسلام ورحمة الله). وهذا وجه؛ إلا أن عندي فيه وجهاً لا تقديم فيه ولا تأخير من قبل العطف. وهو أن يكون (رحمة الله) معطوفاً على الضمير في (عليك). وذلك أن (السلام) مرفوع بالابتداء، وخبره مقم عليه، وهو (عليك) ففيه إذا ضمير منه مرفوع بالظرف، فإذا عطفت (رحمة الله) عليه ذهب عنك مكروه التقديم. لكن فيه للعطف على المضمير المرفوع المتصل من غير توكيد له، وهذا أسهل عندي من تقديم المعطوف على المعطوف عليه.

• أصل للمبتدأ التقديم

وقد فسر للرضي قول ابن الحاجب^(٤): "وأصل المبتدأ التقديم، ومن ثم جاز (في داره زيد)، وامتنع: (صاحبها في الدار)". على النحو الآتي^(٥): قوله: "ومن ثم" أي ومن وجهة كون أصل

المبتدأ التقديم جازت هذه المسألة، يعني إن قيل لم جازت وفيها إضمار قبل الذكر؟

١- شرح للرضي على كافي ابن الحاجب ٨٢/١.

٢- ابن جني، الخصائص ٣٨٦/٢.

٣- ديوان الأصوص الأكلاري، ص ١٨٩.

٤- شرح للرضي على كافي ابن الحاجب ٢٢٣/١.

٥- السابق، ٢٢٤/١.

ويقول الرضی^(١): قلنا: لأن أصل المبتدأ التقديم، فالتقدير (زيد في داره)، فالمعود إليه يعد الضمير لفظاً وقوله تقديرًا. قوله: "وامتنع صاحبها في الدار" امتناع هذه أيضًا معللٌ بكون أصل المبتدأ التقديم، فيكون الضمير في (صاحبها) راجعًا إلى الدار المؤخر عن صاحبها لفظًا وأصلاً، فيكون ضميرًا قبل الذكر فلا يجوز. ومن ثمَّ جَوَزَ: (ضَرَبَ غلامه زيدًا) ينبغي أن يجوز هذا، لأن طلب المبتدأ لخبره كطلب الفعل للمفعول بل أشدَّ.

وينتقد الرضی ابن الحاجب على عدم اهتمامه في ذكر المواطن التي يجوز فيها التقديم والتأخير، وتكثير المبتدأ، بقوله^(٢): "وكان ترتيب الكلام يقتضي أن يذكر المصنّف ههنا المواضع التي يجب فيها تقديم المبتدأ، والمواضع التي يجب فيها تأخيرها، ثم يذكر المواضع التي يصح فيها تكثير المبتدأ".

فالترخص في قرينة الرتبة - كما يرى محمد حماسة - يعد ملمحًا من الملامح التي سمحت به العربية، إذ يقول^(٣): "إن التقديم والتأخير ملمح من الملامح التي سمحت به، ومهدت له العلامة الإعرابية وحرية الرتبة في كثير من الأبواب النحوية، وقد اكتسبت العربية بالتقديم والتأخير مرونة وضربًا من التوسع في الكلام، لأن في كلامهم للشعر المقفى والكلام المسجع، وهما في حاجة إلى لون من التصرف في القول يحكم الصنعة مع الدلالة في الوقت نفسه على ضروب آخر من المعاني لا يفيدها الترتيب للمألوف".

١- شرح الرضی على كافي ابن الحاجب ٢٢٤/١.

٢- السابق، نفس الصفحة.

٣- عبد اللطيف، محمد حماسة. العلامة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث. دار غريب: القاهرة، ٢٠٠١، ص ٣٢٤.

المبحث الرابع - التداولية

لقد ارتبط تحديد التعريف الاصطلاحي للتداولية^(١) دائما بالتمييز بينها وبين الدلالة من ناحية، والتمييز بينها وبين النحو من ناحية أخرى، وقد بدأ هذا الارتباط من البدايات الأولى التي عرض فيها موريس سنة (١٩٣٨م) تعريف التداولية مقارناً بالنحو والدلالة، ثم توالت الأبحاث والدراسات التي اتخذت من تمييز موريس منطلقاً كما اتخذت من تعريفه منطلقاً لبناء التعريف الاصطلاحي على هذا التمييز.

فقد ميّز بين مختلف الاختصاصات التي تعالج اللغة، وهي^(٢): علم التراكيب (وبالإجمال علم النحو الذي يقتصر على دراسة العلاقات بين العلامات)، وعلم الدلالة (الذي يدور على الدلالة التي تتحدد بعلاقة تعيين للمعنى الحقيقي القائمة بين العلامات وما تدل عليه)، وأخيراً التداولية (تعنى بالعلاقات بين العلامات ومستخدميها).

والذي استقر في ذهن موريس^(٣) أن التداولية تقتصر على دراسة ضمائر المتكلم والخطاب وظرفي المكان والزمان (الآن، هنا) والتعابير التي تستقي دلالتها من معطيات تكون جزئياً خارج للغة نفسها، أي من المقام الذي يجري فيه التواصل.

و تذكر فرانسواز تعريفاً بدائياً للتداولية بأنها^(٤): "علم يعالج علاقة العلامات بمؤولاتها". وهذا التعريف نجده متداولاً عند الكثيرين.

١- بلبع، عبد. "التداولية البعد الثالث في سيميوطيقا موريس" مجلة فصول، العدد ٦٦ (٢٠٠٥)، ص ٤٠.

٢- السابق، نفس الصفحة.

٣- روبرول، أن بوجاك موشلار. التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ط ١، ترجمة سيف الدين دغفوش، دار الطليعة، بيروت، ٢٠٠٣، ص ٢٩.

٤- لومينكو، فرانسواز. المقاربة التداولية. (د ط) ترجمة سعيد بحيري، مركز الإثراء القومي. (نت)، ص ٢٩.

ومن التعريفات التي رصدها (فيليب بلانشيه) في كتابه "الدَّاولِيَّة من أوسنن إلى غولمان" ما يلي^(١): ما ورد في الموسوعة الكونية (Encyclopedia Universalis) بأنَّ الدَّاولِيَّة: هي مجموعة من البحوث المنطقية اللسانية وهي كذلك للدراسة التي تعنى باستعمال اللغة، وتهتم بقضية التلاؤم بين التعبير الرمزية والسياقية والمرجعية والمقامية والحديثية البشرية، و التعريف الذي أتى به (أ. م. ديلر و ف. ريكانتي): "لها تمثل دراسة تهتم باللغة في الخطاب، وتنتظر في الوسميات الخاصة به، قصد تأكيد طابعه للتخاطبي". وما أتى به (ف. جاك): "دراسة لغة بوصفها ظاهرة خطابية تواصلية اجتماعية، في نفس الوقت".

وأخيراً ما أتى به (ل. سفز)^(٢): "هي الدراسة أو التخصص الذي يندرج ضمن اللسانيات، ويهتم أكثر باستعمال اللغة في التواصل".

نلاحظ من التعريفات التي رصدها بلانشيه في كتابه المشار إليه سابقاً ما يلي:

ولاً- أنَّ الدَّاولِيَّة معنية بدراسة اللغة في الاستعمال،

ثانياً- تركز على دراسة اللغة في الخطاب مع مراعاة القيم التواصلية والخطابية،

ثالثاً- وتهتم بقضية التلاؤم بين التعبير الرمزية والسياقية والمرجعية والمقامية والحديثية البشرية.

ورصد محمود نحلة في كتابه "آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر" عدة تعريفات

للدَّاولِيَّة، وهي^(٣): "دراسة جوانب السياق Aspects of context التي تشفر شكلياً في تراكيب

للغة وهي عندئذ جزء من مقدرة المستعمل" وكذلك هي: "فرع من علم اللغة يبحث في كيفية

اكتشاف السامع مقاصد المتكلم أو هو دراسة معنى المتكلم".

١- بلانشيه، فيليب. الدَّاولِيَّة من أوسنن إلى غولمان، ط ١، ترجمة صابر الحباشة، دار الحوار، سوريا، ٢٠٠٧، ص ١٨-١٩.

٢- السابق، نفس الصفحة.

٣- نحلة، محمود أحمد، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر. دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢، ص ١٢.

ويذكر محمود نحلة^(١): "أن بعض الباحثين رأى أن للمعنى مستويات ثلاثة: المعنى اللغوي، وهو المعنى المأخوذ مباشرة من دلالة الكلمات والضمائر والجمل، ومعنى الكلام وهو المعنى السياقي، ثم المعنى للكلمن أو الموجود بالقوة وهو معنى المتكلم. ويعرف التداولية بأنها^(٢): "دراسة اللغة في الاستعمال أو في التواصل". لأنه يشير إلى أن المعنى ليس شيئاً متصلاً في الكلمات وحدها، ولا يرتبط بالمتكلم وحده، ولا للسامع وحده، فصناعة المعنى تتمثل في تداول اللغة بين المتكلم والسامع في سياق محدد (مادي، اجتماعي، لغوي) وصولاً إلى المعنى الكامن في كلام ما".

فالتعريفات التي رصدها محمود نحلة- في كتابه السابق الذكر- تتفق في جانب منها مع التعريفات التي رصدها بلانشيه، بأن التداولية "دراسة اللغة في الاستعمال" وهذا ما نحاول تبنيه في بحثنا من بدايته إلى نهايته، بالإضافة إلى كل من التعريف الذي رصده محمود نحلة، وهو: "فرع من علم اللغة يبحث في كيفية اكتشاف السامع مقاصد المتكلم أو هو دراسة معنى المتكلم" والتعريف الذي ذكره كل من (جيفري ليش) و(جيني توماس) بأنها^(٣): "دراسة المعنى في الألفاظ اللغوية عند مستخدميها ومفسيها".

ويرى مسعود صحراري أن التداولية^(٤): "علم جديد للتواصل يدرس الظواهر اللغوية في مجال الاستعمال، ودمج، من ثم، مشاريع معرفية متعددة في دراسة ظاهرة التواصل اللغوي وتفسيره".

١- نحلة، محمود. آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص ١٣.

٢- السابق، ص ١٤.

٣- ليش، جيفري، وجيني توماس. "لغة والمعنى والسبيل: البراغمية (المعنى في السياق)". الموسوعة اللغوية. ج ١ كلية اللغات-جامعة الملك سعود، ص ١٧٣.

٤- صحراري، مسعود. التداولية عند الطعام العرب ط ١ دار الطليعة: بيروت، ٢٠٠٥، ص ١٦.

و يذكر استثنائية تعريفاً لـ (Stephen Levin Son)^(١): "هي تلك العلاقات المقننة القائمة

بين اللغة والسياقات التي تستعمل فيها، أو العلاقات التي تشير إليها التراكيب اللغوية".

فالتداولية قائمة على دراسة اللغة في الاستعمال. بغض النظر عن ترجمة محمد علي^(٢) الذي يرى أن مصطلح (Pragmatics) ذو أصل إغريقي يعني علم الاستعمال، ولذا يمكن ترجمته حرفياً بعلم الاستعمال، وهو يرى أن ترجمته بعلم التخاطب أكثر قبولاً من علم الاستعمال مستنداً في ترجيح ترجمة (Pragmatics) بعلم التخاطب على غيره من الترجمات بتعريف بيتر فراندي له، حيث يقول: "البراغماتية دراسة اللغة المستعملة في التخاطب وأصول الاستعمال المرتبطة بها".

فمحمد علي^(٣) يرى أن مصطلح (Pragmatics) يطلق على الدراسة التي تعنى بالمعنى في السياقات الفعلية للكلام، وهو ما يتفق مع معناه الحرفي وهو "علم الاستعمال". فالاستعمال في التراث البلاغي والأصولي يطلق على النشاط الذي يقوم به المتكلم في عملية التخاطب.

١- استثنائية، سمير شريف، منزل الرؤية منهج تكلمي في قراءة النص. ط ١ دار وائل للنشر: عمان، ٢٠٠٣ ص ١٠٨.

٢- يونس، محمد محمد علي. تصنيف المعنى بين ابن الجلبج وبول غرامس، "أبحاث للبرموك، سلسلة الآداب واللغويات، ص ١٩٩ من حاشية البحث.

٣- يونس، محمد علي. تصنيف المعنى بين ابن الجلبج وبول غرامس، ص ١٩٩ من حاشية البحث.

الفصل الثاني

العناصر التداولية الأساسية في تحليل الرضي

أولاً- الإشارات

أ- الإشارات الشخصية

١- أ الضمائر

١- ب النداء

ب- الإشارات الزمانية

ج- الإشارات المكانيّة

د- إشارات الخطب

٢- الأفعال الكلاميّة

الفصل الثاني - العناصر التداولية الأساسية في تحليل الرضى

سيتناول هذا الفصل الحديث عن العناصر التداولية الآتية:

أولاً - الإشارات

تعد الإشارات من أهم العناصر اللغوية التي يتحدد معناها في إطار المقام وتتفرع الإشارات إلى

أربعة أنواع، وهي على النحو الآتي:

أ- الإشارات الشخصية

يقصد بالبحث بـ "الإشارات الشخصية" العناصر الإشارية الدالة على الشخص، وهي على

النحو الآتي:

أ- ١ الضمائر

يقصد بها الضمائر الدالة على الشخص، فالمضمر^(١): "ما وضع لمتكلم، أو مخاطب، أو

غائب تقدم ذكره لفظاً، أو معنى، أو حكماً"، ويرى الرضى أن المقصود من وضع المضمرات^(٢):

"رفع الالتباس، فإن (أنا)، و(أنت)، لا يصلحان إلا لمعيّنين، وكذا ضمير الغائب نصّ في أن المراد

هو المذكور بعينه في نحو: (جاعني زيد وإياه ضربت)، وفي المتصل يحصل مع رفع الالتباس

الاختصار".

ونعرض في الصفحات الموالية نصوصاً من عند الرضى تشف عن الوظيفة التداولية

للعنصر الإشاري وهنا وهو الضمير.

١- شرح الرضى على كافية ابن الحاجب ٣/ ١٣٧.

٢- السابق، ٣/ ١٣٨.

* مسألة استعمال الضمير المنفصل مقام المتصل

لا يجيز الرضي^(١) التركيب الإشاري 'ضرب أنا' لوجود التركيب (ضربت)، فـ (ضربت) - (ضرب أنا) في المعنى، وبما أنهما متساويان في المعنى لجأ الرضي إلى الاختصار فوجد أن (ضربت) أخصر لفظاً من (ضرب أنا). فالاختصار - كما يرى الأوراعي^(٢) - "اختزال يقع في القول وليس في الكلام، يحصل بإسقاط مكوّن أو أكثر من البنية القولية من غير أن يترتب عنه، بشهادة دليل، سقوط المقابل من البنية الكلامية. ويكون المختزل مع وجود الدليل عليه كالنائب في القول المائل في بنيته".

* الموصول أو موصوفه مخبراً عنه بالمتكلم أو المخاطب

ومنه عند الرضي^(٣): "وإن كان الموصول أو موصوفه مخبراً عنه بالمتكلم أو المخاطب، لم يجز الحمل على المعنى، فلا يجوز: (الذي ضربتُ أنا)، و (الذي ضربتُ أنت)، إذ لا فائدة إذا في الإخبار، لأنك إذا قلت: (الذي ضربتُ)، فقد علم المخاطب أن الضارب هو المتكلم، فيبقى الإخبار بأننا لغواً. وكذا قولك: (الذي قلتُ أنت)، فظهر بهذا أن قوله: (القاتل أنت أنا) ليس بوجه، والوجه أن يقال: (القاتل أنت أنا)".

فلم يجز الرضي (الذي ضربتُ أنا)، و (الذي ضربتُ أنت) لعدم تحقق الفائدة في الإخبار، فـ "الإخبار" - في الأصل - معلومة يجهلها المخاطب، وبما أن المخاطب على علم بأن (الضارب هو المتكلم)، رأى الرضي أن الإخبار بـ (أنا) و (أنت) لغوٌ وذلك لأن (أنا) و (أنت) هنا ليس توكيداً للضمير المتصل ليكون مقبولا، وإنما أريد أن يكون خبراً.

١- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ١٦٨/٣ .

٢- انظر الأوراعي محمد. فوسقط النغوية لقول التفسيرات الكلية ١٤١ دار الأمان للنشر والتوزيع: الرباط، ٢٠٠١، ص ٢٢١.

٣- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٢٦٥/٣ .

ولما كان المسند إليه (المبتدأ) متضمناً لضمير المتكلم أو المخاطب كان الإخبار بإعادة الضمير المتضمن غير مفيد، فكان تداولياً غير جائز، ومثل هذا يقال في البنية (القائلي أنت أنا)، فقد تضمن المبتدأ ضمير المتكلم، فكان الإخبار بالصورة الضميرية المساوية إشارياً للصورة المتصلة بالمبتدأ غير مفيد، وكونه غير مفيد يعني أن البنية من الوجهة التواصلية غير جائزة. على الجملة يريد الأسترلاباذي أن يقول بأنه يشترط في الخبر (خبر المسند إليه أو ما هو في منزلته) أن يقدم معلومة غير المعلومة الوارد ذكرها مع المبتدأ، لتحدث الفائدة. لما أن أخبر بما يساوي المعلومة المذكورة مع المبتدأ، فذلك يعني أنني لم أضف إلى ما لدى المخاطب من معلومات شيئاً؛ إذ نفترض أن المسند إليه - في الأصل - معلومة مشتركة بين طرفي الكلام، فكان الأصل أن يأتي الخبر مضيفاً ما هو جديد، فيكون مفيداً، ومن ثم جائزاً تداولياً. وكذلك قوله (القائلي أنت أنا) ليس بوجه، والوجه الصحيح لهذا التركيب هو قوله: (القائله أنت أنا).

• الفصل بين المبتدأ وخبريه

ومنه عند الرضي، أي للتركيب الإشاري^(١): "وقد أجازوا الفصل بين الخبرين إذا كان للمبتدأ خبران معرفان باللام نحو: (هذا الحلو هو الحامض) حتى لا يلتبس الخبر الثاني بنعت الأول. وأنا لا أعرف به شاهداً قطعياً. ولا يتقدم الفصل مع الخبر المقدم نحو: (هو القائم زيد) لأنهم من اللباس الخبر بالصفة، إذ للصفة لا تتقدم على الموصوف".

١- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٢٠٧/٣

و يستلذ الرضي^(١) في جواز الفصل بين المبدأ وخبريه (هذا الحل هو الحامض) على قاعدة
 أمن اللبس، فـ"أمن اللبس" يقوم على مقصد مهم من مقاصد اللغة، هو الإفادة. فتحقيق أمن
 اللبس^(٢) أهم ما تحرص عليه اللغة؛ لأن اللغة الملبسة لا تصلح أن تكون وسيلة للتفاهم والتخاطب.
 فاللبس بأي صورة من صوره محذور لأنه يتنافى مع مقاصد اللغة في التعبير عما يختزنه
 الإنسان من أفكار تعبر عن حاجاته المختلفة. سواء أكان هذا الإنسان مرسلًا أم مرسلًا إليه.
 ويرى راجح بومعزة^(٣) أن لأمن اللبس في النحو حرية في إدارة الكلام تقديمًا وتأخيرًا،
 وحذفًا، وزيادة. كما أن أمن اللبس يعد مطلبًا أساسيًا من مطالب الموقف الكلامي الحي عند
 مستعملي اللغة. وأهم هذه الصور التطبيقية (المسوغات). وهي علل تجيز كسر قاعدة الباب
 العامة من نحو التقديم والتأخير، والتعريف والتكثير، والذكر والحذف في الجمل والوحدات
 الإسنادية الوظيفية للمحولة.

• المضمّر لا يؤكد به المظهر

و يقول الرضي^(٤): "ويرد عليهم أن المضمّر لا يؤكد به المظهر، فلا يقال: (جاعني زيد هو)
 على أن الضمير لزيد، ونحن نقول: (إن زيدًا هو القائم). ويرد عليهم أيضًا أن اللام الداخلة في
 خبر إن لا تدخل في تأكيد الاسم، فلا يقال: (إن زيدًا لنفسه كريم)".

ويقول الرضي^(٥): "فلا يقال مثلاً، هو الذباب بطير". فالضمير (هو) مبهم ويفترض بالخبر
 (الذباب بطير) أن يكون مفسرًا للمبهم ويشترط بالإبهام ثم التفسير: تعظيم الأمر، وتقخير الشأن،
 وعجالة (الذباب بطير) على العكس من ذلك.

١- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ٢/٢٠٧.

٢- بومعزة، راجح. التحويل في النحو العربي مفهومه أنواعه صورة البنية العميقة للصيغ والتراكيب المحولة ط١. عالم الكتب
 الحديث: الأردن، ٢٠٠٨، ص ٥٧.

٣- السابق، ص ٥٧.

٤- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ٣/٢١٠.

٥- السابق ٣/٢١٢.

و يقول الرضي^(١): والقصد بهذا الإبهام ثم التفسير: تعظيم الأمر، وتفضيل الشأن، فعلى هذا، لا بد أن يكون مضمون الجملة المفسرة شيئاً عظيماً يعتنى به، فلا يقال: مثلاً، (هو الذباب يطير)". ولما كان التفسير للمقّم بالعبرة (الذباب يطير) مما يعلمه المخاطب وغيره لشيوعه، لم يكن التفسير معظماً للأمر ولا مفخماً للشأن؛ وبذا تتقي الفائدة (التعظيم والتفضيل) فنحكم على التركيب بأنه غير جائز. غير أنه لا بد هنا من أن نصيف بأنه إذا قيلت مثل هذه العبارة في سياق كان فيه موضوع الحديث تافهاً، وصدرت العبارة من المتكلم فيمكن القول حينذاك بأن المتكلم أراد الاستخفاف بالموضوع ومتأوله:

(هو الأمير مقبل) ≠ (هو الذباب يطير)

(تعظيم الأمر، وتفضيل الشأن) ≠ (تحقير الأمر، وتقليل الشأن)

فالأساس الذي اعتمده الرضي في تحليله هو وجود سؤال مقتر، نقول مثلاً^(٢): "هو الأمير مقبل"، كأنه سمع ضوضاء وجلبة فاستبهم الأمر، فيسأل: ما الشأن والقصة؟ فقلت: هو الأمير مقبل، أي الشأن هذا".

أ- ٢ النداء

يعد "النداء" من الإشارات الشخصية^(٣)، وهو إشارة إلى المخاطب لتنبيهه أو توجيهه أو استدعائه. فالنداء لا يفهم إلا إذا اتضح المرجع الذي يشير إليه.

١- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ٢/٢١٢.

٢- السابق، نفس الصفحة.

٣- انظر نحلة، محمود. آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢م، ص ١٩.

ويرى مبارك تريكي^(١) أن الجملة الندائية لها أهمية في العملية التواصلية التبليغية باعتبارها وحدة قاعدية في الخطابين الشفهي والكتابي، وكما تكمن أهمية النداء في كون البنية الخطابية أكثر دوراناً على الأسنة والأقلام، لما تتمتع به هذه البنية من قدرة على التعبير عن مختلف الأغراض، والمشاعر الإنسانية.

فالنداء هو الطريقة المثلى بصيغته الظاهرة والمخفية، وأشكاله المختلفة، وأساليبه المتنوعة للتعبير، وأخيراً يرى مبارك تريكي^(٢) أن النداء من أبرز أدوات التخاطب الخاصة بالعملية التواصلية، لأنه يجسد دورة التخاطب.

وينقل الرضيّ قول المصنف؛ إذ يقول^(٣): "المنادى، وهو المطلوب إقباله بحرف نائب مناب أدعو لفظاً أو تقديراً".

وبخصوص الجانب الإشاري في مسألة (النداء) نورد قولاً للرضيّ ههنا، ومن ذلك:

• مسألة استعمال أسلوب الاستغثة في النداء العادي الإخباري

يقول الرضيّ^(٤): "ولا يجوز دخول اللام على المنادى في غير المعاني المذكورة. فلو قلت: (يا يزيد قد كان كذا) وأنت تحدثه لم يجز".

فلم يجز الرضيّ (يا يزيد قد كان كذا) لعدم تضمنه معنى من المعاني التي ذكرها من مثل: الاستغثة، والتعجب، والتهديد. لأن الاستغثة - مثلاً - لا ينتفع معها - على ما يبدو - أن يكون المستغث في وضع عادي ليكون متلقياً للإخبار العادي فمعنى (الاستغثة) يقتضي تداولياً وصفاً غير عادي، وأن يكون الكلام قصيراً بحيث لا يضيع معه الغرض من النداء.

١- انظر مبارك تريكي، مجلة حوليات التراث العدد ٢٠٠٧/٧ * النداء بين النحويين والبلاغيين *، مستغانم (الجزائر)، ص ١٣٧-١٣٨.

٢- السابق، ص ١٣٨.

٣- شرح الرضيّ على كفاية ابن الحاجب ١/٣٤٥.

٤- السابق ١/٣٤٥.

ب- الإشارات الزمانية

الإشارات الزمانية^(١) كلمات تدل على زمان يحدده السياق بالقياس إلى زمان التكلم فزمان التكلم هو مركز الإشارة الزمانية في الكلام. فإذا لم يُعرَف زمن التكلم التبس الأمر على السامع. فزمن التكلم هو الذي يحدد المقصود من ساعة معينة فهناك كلمات لا يتضح معناها إلا بالإشارة إلى زمان بعينه بالقياس إلى زمن التكلم أو مركز الإشارة الزمنية.

ويقول الرضي^(٢): «و (آيان) للزمان، استفهاماً كمتى الاستفهامية، إلا أن (متى) أكثر استعمالاً. وأيضاً، آيان مختص بالأمر العظام نحو قوله تعالى^(٣): «آيان مَرَسَاهَا»، و^(٤): «آيانَ يَوْمِ الدِّينِ» ولا يقال: آيان نمت. وكسر همزته لغة سليم».

فلم يُجز الرضي (آيان نمت) لأن الحدث المسؤول عن زمنه ليس من الأحداث العظيمة ذات الأهمية. وعليه يكون استعمال (آيان) مع مثله مخالفاً لما يراعيه أبناء البيئة اللغوية عند استعمال الألفاظ للتعبير عن المعاني.

١- نحلة، محمود، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص ١٩-٢٠.

٢- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ٤/ ١٤٨.

٣- سورة النازعات آية: ٤٢.

٤- سورة الذاريات آية: ١٢.

ج- الإشارات المكانية

هي عناصر إشارية^(١) يَعتَمِدُ استعمالها وتفسيرها على معرفة مكان المتكلم أو مكان آخر معروف للمخاطب والسامع، ويكون لتحديد المكان أثره في اختيار العناصر التي تشير إليه قريباً أو بعيداً أو وجهة، فأكثر الإشارات وضوحاً هي كلمات الإشارة نحو (هذا وذاك) للإشارة إلى قريب أو بعيد من مركز الإشارة المكانية وهو المتكلم، وكذلك (هنا وهناك)، وهما من ظروف المكان التي تحمل معنى الإشارة إلى قريب أو بعيد من المتكلم، أو سائر ظروف المكان مثل فوق وتحت أمام وخلف، كلها عناصر يشار بها إلى مكان لا يتحدد إلا بمعرفة موقع المتكلم واتجاهه. وهناك من قال - كما يرى محمود نحلة- ينتقل عناصر الإشارة من المكان إلى ما يسمى بالمسافة العاطفية أي الوجدانية بعيداً أو قريباً.

وقد يكون للتقابل الإشاري^(٢) أثرٌ حاسمٌ في فهم بعض الأفعال الشائعة الاستعمال مثل 'يأتي' و'يذهب'. فالفعل 'يأتي' يتضمن حركة نحو المتكلم، والفعل 'يذهب' يتضمن حركة من المتكلم إلى غيره.

* وعن التدللية المكانية بالمفهوم المعنوي لا الحسي، يقول الرضي^(٣): 'فلا تقول يا هلاك، كما لا تقول: يا غلامك، ولا: غلامك قلتَ كذا، فالكاف توجب كون ما وليته غائباً في التعبير عنه، نحو: (غلامك قال كذا)، وإن لم يمتنع حضوره، إذ ربّما قلتَ هذا مع حضور غلام المخاطب، فلما أوزنتِ الكاف في اسم الإشارة معنى الغيبة، وقد كان كالموضوع للحضور (من حيث كونه موضوعاً للمشار إليه للقريب)، صار مع الكاف بين الحضور والغيبة، وهذا هو حال المتوسط، فإذا أردتِ التنصيص على البعد، جئت بعلامته وهي اللام فقلت: ذلك'.

١- نحلة، محمود، أفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص ٢١-٢٣.

٢- السابق ص ٢٢.

٣- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٢٢٨/٣.

فاسم الإشارة (هذا) موضوع للمشار إليه القريب، أي (قرب المخاطب من المتكلم)، ويشار
بـ (الكاف) إلى ما هو بعيد عن المتكلم، وباجتماع (هذا) و(الكاف) في قوله "يا هذاك" يتشكل حال
المتوسط الذي يجمع بين الحضور والبعد وكأن الشخص قريب وبعيد في نفس الوقت.

د- إشارات الخطاب

يذكر محمود نحلة^(١) أن من الإشارات التي تعد من خواص الخطاب العبارات التي تذكر
في النص مشيرة إلى موقف خاص بالمتكلم فعندما يتحير في أمر معين فإنه يقول: (ومهما يكن
من أمر)، وعندما يستترك على كلام سابق أو يضرب عنه يستخدم (لكن) و(بل)، وإذا أراد
الإضافة إلى ما قاله سابقاً يقول (فضلاً عن ذلك)، وقد يعمد إلى تضعيف رأي فيذكر صيغة
التعريض "قليل"، وفي حال ترتيب أمر على أمر يقول: (من ثم).

• الجمع بين (من) الاستغراقية و(بل) الاستدراكية

يقول الرضي^(٢): "ويجوز العلول عنه للقرينة، نحو: ما جاعني رجل بل رجلان، وما جاعني
من رجل نص في الاستغراق فلا يجوز: ما جاعني من رجل بل رجلان".

لم يُجزِ الرضي (ما جاعني من رجل بل رجلان) لأن الإضراب يكون بإلغاء ما قبل بل
وإثبات ما بعدها، وهذا أمر بديهي يعرفه المخاطب وكون هدف المتكلم إقحام المخاطب؛ لذا لا
يتكلم المتكلم بما يتعارض مع مدركات السامع.

١- نظير نحلة، محمود. آفاق جديدة في البحث للنحوي المعاصر، ص ٢٤-٢٥.

٢- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ١/٢٩١.

٢- الأفعال الكلامية

يعد الفعل الكلامي أحد المفاهيم الأساسية في اللسانيات التداولية^(١) والمقصود به "الوحدة الصغرى" التي بفضلها تحقق اللغة فعلا بعينه (أمر، طلب، تصريح...) غاية تغيير حال المتخاطبين. فالفعل الكلامي فحواه أنه^(٢): كل ملفوظ ينهض على نظام شكلي دلالي إنجازي تأثيري، ويعد نشاطا نحويا يتوصل أفعالا قولية لتحقيق أغراض إنجازية (كالطلب، والأمر، والوعد والوعيد...)، وغايات تأثيرية تخص ردود فعل المتلقي (كالرفض والقبول).

ومن ثم فهو فعل^(٣) يطمح إلى أن يكون فعلا تأثيريا، أي يطمح إلى أن يكون ذا تأثير في المخاطب، اجتماعيا أو مؤسسانيا، ومن ثم إنجاز شيء ما.

فإن منطلق تحليلات الفعل الكلامي^(٤) هو فكرة أن شخصا ما -عند الكلام- يعبر لغويا وليس من خلال الحركات، ويقول شيئا، وعادة يتحدث إلى شخص ما هو شريك الحديث. وبالفعل الكلامي يتأثر بالموقف التواصلية ويؤثر في شريك الاتصال. ويتحقق الفعل الكلامي عندما يدرك السامع مراد المتكلم ويستجيب لمراده. وقد تأسست نظرية الأفعال الكلامية على مبدأ أساسي هو^(٥) أن للكلام فعل إنجازي، ولكن هذا الإنجاز لا يقتصر على ظاهر القول وإنما يتعداه إلى مجال أوسع من عملية القول ذاتها. وقد رأى مؤسس هذه النظرية (أوستن) أن للملفوظ أفعالا تنجز لحظة عملية للتلفظ، فقسم الأفعال إلى أنواع ثلاثة: "الأعمال القولية"، و"الأعمال المقصودة بالقول"، و"الأعمال التأثيرية بالقول".

١- ماتفون، دومنيك. لمصطلحات المفتوح لتطويل الخطاب ط ١ ترجمة محمد يحيقن، الدار العربية للعلوم، ٢٠٠٨، ص ٧.

٢- صحراري، مسعود. التداولية عند العلماء العرب، ص ٤٠.

٣- السابق، نفس الصفحة.

٤- بولنتج، ديتير كارل. الممثل إلى علم للغة ط ١ ترجمة سعيد حسن بحيري. مؤسسة المختار، ٢٠٠٣، ص ٢٩٥، ص ٢٩٨.

٥- الميساوي، خليفة. "خطاب الفرد - خطاب الطبقة". أعمال ندوة قضايا المتكلم في اللغة والخطاب. جامعة القيروان، دار المعرفة:

تونس، ٢٠٠٦، ص ٦٦.

ويرى (أوستن) -كما ذكر محمود نحلة^(١)- أن الفعل الكلامي مركب من ثلاثة أفعال تؤدي

في الوقت نفسه الذي ينطق فيه الفعل الكلامي، فهي جوانب مختلفة لفعل كلامي واحد لا يفصل بينها إلا لأغراض الدراسة، وهي:

أ- الفعل اللفظي: ويتكون من النطق بأصوات لغوية ينتظمها تركيب نحوي صحيح ينتج عنه معنى محدد هو المعنى الحرفي أو الأصلي للمفهوم من التركيب، وله مرجع يحيل إليه.

ب- الفعل الغرضي أو الإنجازي: ويقصد به ما يؤديه الفعل اللفظي من وظيفة في الاستعمال كالوعد، والتحذير، والأمر...

ج- الفعل التأثيري: ويقصد به الأثر الذي يحدثه الفعل الإنجازي في السامع أو المخاطب تأثيراً جسدياً كان أو فكرياً أو شعورياً.

فقد اهتم (أوستن)^(٢) بالفعل الإنجازي أكثر من الفعل اللفظي الذي لا ينعقد للكلام إلا به، وأكثر من الفعل للتأثيري الذي لا يلزم الأفعال جميعها، ومنها ما لا تأثير له في السامع أو المخاطب. فقد عمد (أوستن)^(٣) في كثير من الأحيان إلى تسمية نظريته بنظرية (الفعل الإنجازي) أو (النظرية الإنجازية) على أن للفعل الإنجازي يرتبط عنده ارتباطاً وثيقاً بمقصد المتكلم، وعلى السامع أن يبذل الجهد الكافي للوصول إليه، ولهذا يقوم مفهوم قصد المتكلم الذي يعبر عنه بالإنجاز بدور مركزي في نظرية الفعل الكلامي.

١- نحلة، محمود. ألقى جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص ٦٧-٦٨.

٢- السابق، ص ٦٩

٣- السابق، نفس الصفحة.

و لقد أدرك علماء النحو العربي والبلاغة العربية^(١) منذ عدة قرون شيئاً من نظرية (الحدث الكلامي) المنسوبة إلى (لوستن) حين قسموا الجملة إلى (جملة خبرية)، و(جملة إنشائية).

و قد ربط خالد ميلاد (الخبر) و(الإنشاء) بمقاصد المتكلم في قوله^(٢): "إن في ربط الإنشاء والإخبار بمقاصد المتكلم إشارة إلى مسائل ذات أهمية، منها ما يتصل بعلاقة اللفظ بالمعنى الخبري أو بالمعنى الإنشائي، فمن الألفاظ ما وضعت للخبر وقصد باستخدامها الإنشاء. ومنها ما يتصل باللفظ وما ينجزه المتكلم من أعمال بحسب السياقات المقامية والأعراف الاجتماعية والمواضعات اللغوية".

• الجملة الخبرية

يقول الرضي في سياق حديثه عن وصف النكرة بالجملة^(٣): "وإنما وجب في الجملة التي هي صفة أو صلة كونها خبرية، لأنك إنما تجيء بالصفة والصلة، لتعرف المخاطب بالموصوف والموصول للمبهمين بما كان المخاطب يعرفه قبل ذكرك الموصوف والموصول من اتصافهما بمضمون الصفة والصلة، فلا يجوز أن تكون الصفة والصلة جملتين متضمنتين للحكم المعلوم عند المخاطب حصوله قبل ذكر تلك الجملة، وهذه هي الجملة الخبرية، لأن غير الخبرية إما إنشائية نحو: بعثت وطلّقت، وأنت حر، ونحوها أو طلبية كالأمر والنهي والاستفهام والتمني والعرض، ولا يعرف المخاطب حصول مضمونها".

١- شاهر، الحسن. علم الدلالة السمانتكية والبراجماتية في اللغة العربية، ص ١٨٢.

٢- ميلاد، خالد. الإنشاء في العربية، ص ٢٣٧.

٣- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٢٦/٣.

• الجملة الإنشائية

يقول الرضي في سياق حديثه عن أفعال المدح والذم^(١): قوله: "ما وُضِع لإنشاء مدح أو ذم"، هذا، كما تقدم في باب الكنايات، في بيان أن "كم" الخبرية مُتَضَمِّنٌ للإنشاء، وذلك أنك إذا قلت: (نعم الرجل زيد)، فلما تنشئ المدح وتُخَدِّثُهُ بهذا اللفظ، وليس المدح موجوداً في الخارج في أحد الأزمنة مقصوداً مطابقة هذا الكلام لِيَأْتِيَ، حتى يكون خبراً، بلى، تقصد بهذا الكلام مدحه على جودته الحاصلة خارجاً؛ ولو كان إخباراً صرفاً عن جودته خارجاً لدخله التصديق والتكذيب، فقول الأعرابي لمن بَشَّرَهُ بمولودة، وقال: نعم المولودة: "والله ما هي بنعم الولد" ليس تَكْنِيئاً له في المدح إذ لا يمكن تَكْنِيئِهِ فِيهِ، بل هو إخبار بأن الجودة التي حكمت بحصولها في الخارج ليست بحاصلة، فهو إنشاء جزؤه للخبر، وكذا الإنشاء التعجبي، والإنشاء الذي في "كم" الخبرية، وفي "رُبَّ".

١- شرح الرضي على كفاية ابن العلقم ٢٥٣/٥.

الفصل الثالث

قواعد التخاطب في تحليل التراكيب التداولية

١- التعاون

أ- قاعدة الكم

ب- قاعدة الكيف

ج- قاعدة علاقة الخبر

د- قاعدة جهة الخبر

٢- التأديب

أ- قاعدة التشكيك

ب- قاعدة التودد

٣- القصد

العبارات الدالة على القصد

٤- الإفادة

أ- الإفادة وظاهرة التعيين

ب- الإفادة ومسألنا الذكر والحذف

ج- الإفادة والتقديم والتأخير

د- الإفادة والبدل

* قواعد للتخاطب في تحليل التراكيب التداولية

يقوم التخاطب على عدة مبادئ تداولية، كل مبدأ منها يضم مجموعة من القواعد التي تضبط العملية للتخاطبية، ومن هذه المبادئ "مبدأ للتعاون" المعروف بـ "الجانب التبليغي"، والمبدأ الثاني مبدأ التلعب المعروف بـ "الجانب التهنيجي". والثالث "مبدأ القصد"، والرابع "مبدأ الإفادة". سنتناول الدراسة قواعد للتخاطب من ناحية نظرية، وأخرى تطبيقية.

* لا بد من الإشارة إلى أن المبادئ الأخرى تقوم على جوانب ليست بالأهمية التي يقوم عليها الجانبان "تبليغي" و"تهنيجي" والمبادئ الثلاثة، هي: "مبدأ التوجه واعتبار الصل"، و"مبدأ التلعب الأكصي واعتبار التقرب"، و"مبدأ التصديق واعتبار الصديق والإخلاص".
فـ "مبدأ التوجه واعتبار الصل" قائم على مفهومين أساسيين، أحدهما مفهوم "الوجه"، والثاني مفهوم "التهديد". فالوجه هو عبارة عن الذات التي يدعيها المرء لنفسه والتي لا يريد أن تتحد بها قيمته الاجتماعية، وهو على ضربيين وجه دافع سلبى يريد المرء به أن لا يتعرض للخير سبيل أفعاله، ووجه جالب إيجابى يريد المرء به أن يحترف للخير بأفعاله، فتكون المخاطبة هي المجال الكلامي الذي يسعى فيه كل من المتكلم والمخاطب إلى حفظ ماء وجهه ووجه مخاطبه. أما التهديد فهو الأقال التي تعوق بطبيعتها إرادات المستمع المتكلم في دفع الاعتراض وجلب الاعتراف.
أما "مبدأ التلعب الأكصي واعتبار التقرب" فإنه مكمّل لمبدأ "التعاون" فلا داعي لنكره هنا بشكل مفصل، ويصوغ مبداء في صورتين اثنتين: إحداهما سلبية هي: "قلّ من الكلام خير المؤدب"، والثانية إيجابية هي: "كثّر من الكلام المؤدب".
أما مبدأ "التصديق واعتبار الصديق والإخلاص" فيصاغ هذا المبدأ على النحو الآتي "لا تقل لغيرك قولاً لا يصنّكه فطرك"، إذ ينهني هذا المبدأ على عنصرين اثنين: أحدهما، نقل القول الذي ينطق به الجانب التبليغي، والثاني، تطبيق القول الذي ينطق به الجانب التهنيجي.
نظر عبد الرحمن، طه، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ط ١. المركز الثقافي العربي، ١٩٩٨، ص ٢٤٣-٢٤٦.

أولاً - مبدأ التعاون

ورد نصّ هذا المبدأ في اللسانيات الحديثة عند الفيلسوف الأمريكي (بول غرايس) ذكره أول مرة في دروسه للمعروفة في "محاضرات في التخاطب"، ثم ذكره في مقالته الثانية "المنطق والتخاطب" وصيغة هذا المبدأ هي^(١) "ليكن انتهاضك للتخاطب على الوجه الذي يقتضيه الغرض منه".

وقد نقل لنا طه عبد الرحمن^(٢) عن (غرايس) "أن هذا المبدأ يوجب أن يتعاون المتكلم والمخاطب على تحقيق الهدف المرسوم من الحديث الذي دخلا فيه، وقد يكون هذا الهدف محدداً قبل دخولهما في الكلام أو يحصل تحديده أثناء هذا الكلام".

ويرى شاهر الحسن^(٣) أن المعنى المقصود من العبارة يبنى على الاستنتاج، فإذا كان المعنى المستنتج معلوماً للمتكلم والمخاطب فإن هذا الاستنتاج يدخل في إطار الافتراض الممبّق، أما إذا كان المعنى المستنتج غير معروف للمخاطب مسبقاً فإن الاستنتاج يدخل في إطار تضمن المحادثة الذي ربطه (غرايس) بمبدأ التعاون.

١- عبد الرحمن، طه. اللسان والميزان أو التكوّن العقلي ط١. المركز الثقافي العربي، ١٩٩٨، ص ٢٤٣-٢٤٦.

وترجمته فرانسواز بـ "لم بمساهمته في التواصل، بالطريقة التي يتكادها الهدف التواصل، المخوض في الفترة اللازمة، تظهر لرمينكو، المقاربة التداولية"، ص ٥٣ و ترجمه عادل فلخوري بـ "جعل مشاركتك على النحو الذي يتطلبه، في مرحلة حصولها، الغرض أو المآل المأمّل به من التخاطب المقصود" انظر فلخوري، عادل. الاقتضاء في التداول للسان، ص ١٤٦، وترجمه صلاح إسماعيل بـ "جعل إسهامك لتخاطبي كما يتطلبه- عند المرحلة التي يحدث فيها - لغرض أو الاتجاه المقبول لتبادل الكلام الذي تشترك فيه". انظر إسماعيل، صلاح. النظرية القصدية. ص ٨٧، وفي الموسوعة اللغوية ورد بصيغة "جعل إسهامك بغير ما هو مطلوب، في المرحلة التي يحدث فيها، من خلال الغلبة المقبولة للمناقشة التي تجريها" انظر جيفري إيش، و جيني توماس الموسوعة اللغوية، المجلد الأول. (اللغة والمعنى والسياق، للإراضاتية للمعنى في السياق). ص ١٨٠.

٢- عبد الرحمن، طه. اللسان والميزان، ص ٢٣٨.

٣- الحسن، شاهر. علم دلالة السيميائية والبراهمية في اللغة العربية، ص ١٦٨-١٦٩.

ويرفض (جيفري ليش)^(١) ما يعتقد العديد من المعلقين أن مبدأ التعاون عند (غرايس) مبني على نزعة إنسانية تعاونية. ويرى أن مبدأ التعاون هو ببساطة وسيلة لشرح كيفية وصول الناس للمعاني.

لقد استعمل (غرايس) مصطلح "المعنى الضمني"^(٢) للحديث عما يمكن أن يوحي به المتكلم فوق ما يصرح به ظاهر كلامه، والمعنى الضمني يعتمد أساساً على مبدأ عام يسمى مبدأ التعاون. إن الهدف من مبدأ التعاون الذي وضعه (غرايس) أنه أراد أن يضع ضوابط يحقق بها المتكلم فائدة للمخاطب، أو يقيس بها المحلل مدى تحققها اعتماداً على تمسك المرسل بها.

وبما أن مبدأ التعاون يهدف إلى غاية تبليغية نقصدها من وراء خطابنا وترتكز بشكل أساسي على دور المتكلم، وما يقدمه من معلومات تساعد مخاطبه على إدراك ما ينوي قوله، أو ما تقوله كلماته .

فلا شك أن العملية التواصلية تحتاج إلى شيء من البحث الدقيق الجاد، فمن المعروف أن مبدأ التعاون هو ما أسماه (غرايس) بـ "حكم المحادثة"، الذي يفترض أن يكون هناك متكلم ومخاطب و عناصر أخرى - قد تكون استدلالية - تساهم في إتمام العملية التواصلية.

١- انظر الموسوعة اللغوية، المجلد الأول. (اللغة والمعنى والسياق، البراهماتية المعنى في السياق) جيفري ليش و جيني توماس. ص ١٧٩-١٨١.

٢- برون، ويول. تحليل الخطاب. ترجمة محمد الزليطي، ومدير التريكي، جامعة الملك سعود. ط١. ١٩٩٧م. ص ٤٠.

و أدرك (غرايس)^(١) أن هناك حالات كثيرة يخفق فيها الناس في مراعاة القواعد واحترامها، وقد ينشأ هذا الإخفاق عن تعمد الكذب وخداع الآخرين أو عدم القدرة على التعبير عن المقاصد من وراء الكلام تعبيراً واضحاً. ولكنه صبَّ جلَّ جهده على الحالات التي يعجز فيها المستكلم عجزاً بيناً عن ملاحظة القواعد رغبة منه في حثُّ السامع على أن يلحظ معنى إضافياً يختلف عن المعنى الذي تعبر عنه كلماته. هذا ويتحقق الاقتضاء للتخاطبي بطريقتين: الطريقة الأولى هي الامتثال لقواعد التخاطب ومراعاتها، أمَّا الطريقة الثانية فهي الخروج على قواعد التخاطب وكسرها.

١ - قاعدة الكم

تعدُّ "قاعدة الكم" القاعدة الأولى من قواعد التخاطب التي وضع أسسها (غرايس)؛ إذ تنص هذه القاعدة على أن تكون المساهمة إخبارية دون زيادة أو نقصان، أي تقديم المستكلم للمعلومة لمخاطبه بالقدر المطلوب. وإذا تعدَّى ذلك بالزيادة أو النقصان أدى تعديه إلى خرق هذه القاعدة. هذا وقد وجدت هذه القاعدة صدى لها واستعمالاً لدى الدارسين، ومن هؤلاء:

(شاهر الحسن) في كتابه "علم الدلالة السماتكية والبرجماتية في اللغة العربية" وقد جاء ذكرها عنده كما يأتي^(٢): "أن تكون مساهمة المتخاطبين بالقدر الكافي دون زيادة أو نقصان".

١- إسماعيل، صلاح. النظرية القصدية في المعنى عند بول جرايس. حواريات الآداب والعلوم الاجتماعية، الحولية الخامسة والعشرون، الرسالة ثلاثون بعد المئتين. ٢٠٠٠م، ص ٨٩.

٢- شاهر الحسن، علم الدلالة السماتكية والبرجماتية في اللغة العربية، ص ١٦٩.

* (جيفري ليش) في "اللغة والمعنى والسياق" وجاء ذكرها كما يأتي^(٣): "لجعل إسهامك إخبارياً بقدر ما هو مطلوب لغرض المحادثة الجارية، ولا تجعل إسهامك أكثر مما هو مطلوب". جيفري ليش، اللغة والمعنى والسياق، ص ١٨٠. (فوليب بلاتشوب) في كتابه "التداولية من أوستن إلى غوتمان"، الذي ذكرها على النحو الآتي^(٤): "تقول ما هو ضروري بالضبط ولا تزيد أكثر مما هو ضروري". انظر فوليب بلاتشوب، التداولية من أوستن إلى غوتمان، ص ٨٤. (دومينيك) في كتابه "المصطلحات المفتوح"، وقد أطلق عليها "الحكم الحديثية". ومن تلك الحكم "لتحلي بالصدق"^(٥). انظر دومينيك، المصطلحات المفتوح، ص ٣٣ (صلاح إسماعيل) في كتابه (النظرية القصدية في المعنى عند "جرايس")، إذ تربط مقولة الكم لديه بكمية المعلومات التي يجب تقديمها في التخاطب وتتفق بقاصدين "الأولى - لجعل إسهامك لتخاطبي بالقدر المطلوب بغية تحقيق الأغراض الحالية للتخاطب"، وثانية - "لا تجعل إسهامك لتخاطبي إخبارياً أكثر مما هو مطلوب"^(٦). انظر صلاح إسماعيل، النظرية القصدية في المعنى عند جرايس، ص ٨٨.

وتتضح كمية المعلومات التي يقدمها الرضي لمخاطبه لاستمرار العملية التواصلية في قوله^(١): "وقد تعطف مضارعا على مضارع، وهو قليل نحو: أقوم، لا أقعد، والمجوز: مضارعه للاسم، فكذلك قلت: أنا قائم لا قاعد".

فسر الرضي قلة هذا (أي عطف المضارع على المضارع بلا النافية) ومخالفته على أساس أن التبليغ بالجملة الاسمية، التي تفيد الإثبات ساعة التكلم، غير التبليغ بالمضارع الذي من شأنه أن يفيد ترجية الحدث شيئا فشيئا، أو أن الحدث مما هو نعت، ووقوعه على نحو متكرر يمكن أن يحمل هذا على "مبدأ التعاون".

وفي موطن آخر يقول الرضي^(٢): "فلا تقول: جاعني العبد كله، وذهب زيد كله، فإن أجزاء العبد لا تفرق بالنسبة إلى المجيء، بأن يجيء بعض منه، ولا يجيء الباقي. فعلى هذا القياس: لا يقال: لخصم الزيدان كلاهما، لأن (الزيدان) لا يصح افتراقهما بالنظر إلى الاختصاص، إذ هو لا يكون إلا بين اثنين أو أكثر، فلا يصح أن يقال لخصم زيد وحده".

فسر الرضي عدم جواز التركيب (جاعني العبد كله، وذهب زيد كله) - من حيث تضمنه للتوكيد بـ (كل) - بالاستناد إلى ما هو متعارف عليه بين أبناء البيئة اللغوية بأن أجزاء العبد لا تفرق بالنسبة إلى المجيء والذهاب وهذا أمر يفترض - ندلوليًا - أن كلاً من المرسل والمتلقي في البيئة الواحدة يعلمه ويبنى على أساسه كلامه التبليغي.

١- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٦/ ١٨٧.

٢- السابق ١٠/٣.

ويفسر عدم جواز (اختصم الزيدان كلاهما) - من حيث التوكيد بـ (كلا) - بأن فعل الاختصام يحدث بين اثنين، وزيادة (كلاهما) على التركيب تعطي معنى مخالفاً للمعنى المتضمن في (اختصم)، فالتبليغ بإضافة (كلاهما) أو (وحده) في (اختصم زيد وحده) مخالف للعرف اللغوي، و مخالف لقواعد التخاطب؛ لأن المخاطب على معرفة تامة بما يفيد فعل الاختصام.

من هنا كانت إضافة ألفاظ مثل (كله) و (كلاهما) و (وحده) تتعارض مع ما يعرفه كل من طرفي الخطاب عن الكيفية التي يجب أن يردّ عليها التركيب بالاستناد إلى طبيعة معناه، ذلك المعنى المقتضي لوجود طرفين لتحقيقه.

* بيان مواضع دخول للفاء في جواب الشرط

وفي سياق حديثه عن (بيان مواضع دخول للفاء في جواب الشرط)، يقول الرضي^(١): "ولا يصتر الماضي شرطاً بلا، فلا يجوز؛ (إن لا ضرب ولا شتم)، لقلة دخولها في الماضي.

فعلى هذا لا نقول: إن ستفعل، وإن لن تفعل، وإن ما تفعل، وإن قد فعلت وإن قد تفعل، وإن ما فعلت".

تفسيره يستند إلى أن معلومات مشتركة يفترض بطرفي الخطاب أن يكونا على علم بها على نحو ييسر التواصل بينهما تيسيراً يقوم على "مبدأ التعاون" الذي يقضي بعدم احتواء التركيب على معلومة تتعارض مع ما استقر لدى أبناء البيئة اللغوية من كيفيات التراكييب والمعاني التي يفترض أن تؤدبها.

١- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ١٢/٥.

* تأنيث ألفاظ العدد باعتبار المعدود

وفي سياق حديثه عن (تأنيث ألفاظ العدد باعتبار المعدود)، يقول الرضي^(١): "أما جمع المذكر السالم فلا يقع مُمَيِّزًا للعدد عند سيبويه، إن كان وصفًا، إلا نادرًا، فلا يقال: ثلاثة مسلمين، ولا ثلاث مسلمات، إذ المطلوب من التمييز تعيين الجنس، والصفات قاصرة في هذه الفائدة، إذ أكثرها للعموم، فلذا لا نقول في الجمع المكسر وصفًا: ثلاثة ظرفاء".

فسر ندرة وقوع جمع المذكر السالم مميزًا للعدد في حال كونه وصفًا على أن التبليغ بالتمييز يعتمد على تعيين الجنس، وأن للصفات تخلص من هذه الفائدة (تعيين الجنس) بالإضافة إلى أن أكثرها يعتمد على العموم؛ لذلك لم يجز أيضًا في الجمع المكسر (ثلاثة ظرفاء) لعدم تحقق الفائدة المرجوة من الجمع (جمع المذكر السالم وجمع للتكسير). وهذا يعني ضرورة تجنب طرفي الكلام لما يقل من فائدة الكلام كالتمييز بالوصف الذي لا يعتني عادة بتعيين الجنس الذي يفترض إليه العدد.

٢ - قاعدة الكيف

تعدّ قاعدة الكيف للقاعدة الثانية من قواعد التعاون التي وضع أسسها (غريس)؛ إذ تنص هذه القاعدة على "لا تقل ما تعلم كذبه، ولا تقل ما ليس لك عليه بينة"^(٢). وهناك من ترجمه بالنوعية من مثل شاهر الحسن، إذ يقول^(٣): "قاعدة النوعية: (Maxim Of Quality)، وتنص على أن تتصف مساهمة للمتخاطبين بالصحة، فلا تحتوي أفكارًا أو شيئًا لا تعززه للشواهد".

١- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ٢٤٤/٤.

٢- صيد الرحمن، طه. للسلان والميزان. ص ٢٣٨.

٣- شاهر الحسن، علم الدلالة السميكتيكية والبراجماتية في اللغة العربية، ص ١٦٩.

يقول الرضي^(١): "واعلم أنه لا يجوز نحو: (مَنْ عبد الله وهذا زيد الرجلين الصالحين) على القطع؟ لأنك لا تثني إلا على مَنْ أثبتته وعلمته، ولا يجوز أن تخلط مَنْ تعلم بمن لا تعلم، فتجعلهما بمنزلة واحدة".

فسر الرضيّ عدم جواز (مَنْ عبدالله وهذا زيد للرجلين الصالحين) على القطع؟؛ بأن التبليغ يقوم على معرفة المتكلم بما هو ثابت ومعلوم لديه، وهذا يتطلب من المتكلم عدم خلط من يعرف بمن لا يعرف، فالمسؤول عنه في قوله (مَنْ عبدالله) غير معروف لدى المتكلم، في حين أن إشارته إلى زيد (هذا زيد) يعني أن المذكور معروف لديه. من هنا كان استعمال النعت المقطوع غير مناسب لأنه يقدم معلومة غير صحيحة، أو معلومة تحتوي على ما يتناقض، أو على من لا يعرفه المرسل. فلم يجز التركيب السابق بناء على عدم وجود البيئة في الجمع بين شيئين الأول يعلمه المتكلم والثاني يجهله.

* وفي سياق حديثه عن (الصلة والعائد)، يقول الرضي^(٢): "إن الصلة ينبغي أن تكون معلومة للسامع في اعتقاد المتكلم قبل ذكر الموصول، على ما تقدم: أن الحكم الذي تضمنته الصلة، ينبغي أن يعتقد المتكلم في المخاطب أنه يعلم حصوله للموصول، فلا يقال: (أنا الذي دوخ البلاد) إلا لمن يعلم أن شخصًا دوّخها".

فسر الرضيّ عدم جواز (أنا الذي دوخ البلاد) على أساس أن الصلة يجب أن تكون معلومة للسامع في اعتقاد المتكلم قبل ذكر الموصول، وأن الحكم الذي تضمنته الصلة معروف لدى المخاطب حسب اعتقاد المتكلم، فهو على هذا لم يجز (أنا الذي دوخ البلاد) إلا في ظل ظرف يتساوى فيه المتكلم والمخاطب في العلم بمن يصفه الموصول مع صلته.

١- شرح الرضيّ على كفاية ابن الحاجب ٤٨/٣.

٢- السابق ٢٤١/٣.

٣- قاعدة علاقة الخبر *

تنص هذه القاعدة على "يُنْسَبُ مَقْلَقٌ مَقْلَقًا"^(١). بمعنى آخر (كن ملاحما)، ويترجم عادل فاخوري هذه القاعدة بـ (مقولة الإضافة)، وتتفرد بقاعدة واحدة، وهي^(٢): "اجعل مشاركتك ملاممة". ويرى أن هذه المقولة المجملة تخفي كثيرا من المشاكل منها^(٣):

- أ- معرفة طرق افتتاح الكلام،
 - ب- ومعرفة أنواع التدخل المناسب،
 - ج- وتغيير موضوع المحادثة،
 - د- وحسن التخلص واختتام التخاطب.
- * نائب للفاعل

يقول الرضي في سياق حديثه عن (نائب الفاعل)^(٤): "وكذا تشترط الفائدة للمتجددة في كل ما ينوب عن الفاعل، فلا يقال: ضرب شيء، وجلس مكان أو زمان أو في موضع، لأن هذه الأشياء معلومة من الفعل ولا فائدة متجددة في نكرها".

فالأصل في الكلام حصول الفائدة وتشترط الفائدة للمتجددة في كل خبر عن الفاعل، ففسر عدم جواز (ضرب شيء) بأنه معلوم من الفعل ولا فائدة متجددة في نكره، فكل خبر معلوم لدى المتلقي، أو مثله لا ينكر، يعني ذلك أن المتكلم لم يقدم للمتلقي ما يفترضه تداول الكلام من فوائد تستدعي من المتلقي ردودا أو مواقف.

* فقد ورد نكرها عند مسعود صحرأوي في كتابه "التداولية عند الطماء العرب"، ص ٢٣، على النحو الآتي: "مسلمة الملاممة: وهي عبارة عن قاعدة واحدة: تكون مشاركتك ملاممة".

١- عبد الرحمن، طه. اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص ٢٣٨.

٢- فاخوري، عادل. ٣٠ اقتضاء في التداول اللساني، عالم الفكر (١٩٨٩): ١٤٧.

٣- السابق، نفس الصفحة.

٤- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ٢١٦/١.

ولما كانت مثل الأخبار المذكورة، أعلاه، مما هو معلوم أو مما لا يُنكر مثله، انتقلت الفائدة واقتضى التحليل التداولي الحكم على مثله بعدم الفائدة نظرًا إلى أن قاعدة "اجعل مشاركتك ملائمة" لم تتحقق، وعليه يكون المتكلم قد خرق قاعدة الخبر القائلة "ليتناسب مقلتك مقامك".

*خصائص أفعال القلوب

وفي سيق حديثه عن (خصائص أفعال القلوب)، يقول الرضي^(١): "اعلم أن حذف مفعولين معًا في باب أعطيت، يجوز بلا قرينة دالة على تعيينهما فتحذفهما نسيًا منسيًا، تقول: (فلان يُعطي ويكسو)، إذ يستفاد من مثله فائدة من دون المفعولين، بخلاف مفعولي باب (علمت وظننت) فإنك لا تحذفهما معًا نسيًا منسيًا، فلا تقول: (علمت، ولا ظننت) لعدم الفائدة، لأنه من المعلوم أن الإنسان لا يخلو في الأغلب من علم أو ظن، فلا فائدة في ذكرهما من دون مفعولين".

فقد فسر عدم جواز حذف مفعولي (علمت، وظننت)؛ بأن البيئات اللغوية لا تخلو من استعمال هذين للفعلين (علمت، وظننت). فبكون ذكر المفعولين لا يتحدد قصد المتكلم من خطابه.

فالتبليغ قائم على ذكر الفائدة من الخطاب، ولا تتحقق الفائدة إلا بذكر المفعولين حتى يتمكن السامع من إدراك ما يقصده المتكلم من خطابه. فأن يكون من إنسان معين إعطاء و كساء للآخرين فذلك مما قد يُنكر مثله، ولو لم يُنكر مفعولا كل من الفعلين، غير أن وقوع العلم أو الظن من إنسان مما لا ينكر مثله، ولا ينكر مثله إلا بقيد مفعولي كل منهما. وعليه لا تكون المشاركة ملائمة بعدم ذكر مفعولي (علم) و (ظن)، في حين تكون المشاركة ملائمة في الإبلاغ بكل من (يعطي) و (يكسو) ولو لم ينكر مفعولا كل. وعليه يكون الإبلاغ بمجرد (العلم) و (الظن) غير مقبول تداوليًا، في حين هو مقبول تداوليًا عند الإبلاغ بمجرد (الإعطاء) و (الكساء).

١- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ١٦٤/٥.

٤ - قاعدة جهة الخبر *

وهذه القاعدة لا تهتم كسائر القواعد بما هو مقول أو منطوق، بل بكيفية قوله أو النطق به^(١).

وتنضم هذه القاعدة عدة قواعد^(٢):

أ- لتحترز من الالتباس.

ب- لتحترز من الإجمال.

ج- لتتكلم بإيجاز.

د- لترتب كلامك.

تتجلى القواعد السابقة الذكر، التي وضعها (غريس)، على نحو ما في كلام الرضي في شرحه على كافية ابن الحاجب، ومن الأمثلة على ذلك ما يأتي: يقول الرضي^(٣): "أما إذا ألبس، فالمطابقة لا غير، فلا يجوز: (زيد طيب أباً) وأنت تريد أباءً أو أبوين، وكذا لا تقول: (طلب زيد داراً) وأنت تريد دارين، قال تعالى: "وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا"^(٤)، وأما قول الحطينة: [البسيط]

وَالْأَكْرَمِينَ إِذَا مَا يَنْتَسِبُونَ آبَاءً^(٥)

فإنما وُحِّدَ الْأَبُ فِيهِ، لأنهم كانوا أبناء أبٍ واحد.

* فقد ورد ذكر هذه القاعدة عند مسعود صحرأوي في كتابه "التنولوية عند الطماء العرب، ص ٢٤، على النحو الآتي: "مسلمة الجهة، التي تنص على الوضوح في الكلام وتتفرع إلى ثلاث قواعد فرعية: أ- ابتعد عن اللبس، ب- تحرر الإيجاز، ج- تحرر الترتيب.

١- فلخوري، حافل. الاقتضاء في التنول لللساني، ص ١٤٧.

٢- عبد الرحمن، طه. اللسان والميزان، ص ٢٢٨-٢٣٩.

٣- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ١١٣/٢.

٤- سورة: القمر آية: ١٢.

٥- ديوان الحطينة ج ١، شرح يوسف عيد، دار الجيل: بيروت، ١٩٩٢م. قصيدة (طافت أمانة بالبركان) البيت ١٩، ص ٢٥، وجاء لشرط الأول جاء في الديوان على النحو الآتي: مبري لمان لبان الأكثرين خصني.

هكذا فسر الرضيّ عدم جواز (زيد طيب أبًا، وطاب زيد دارًا) بناء على عدم مطابقته لقصد المتكلم. هذا الإجمال الذي قد يقوم به المتكلم يؤدي إلى الالتباس، فيظن أن أبًا واحدًا قد طاب من آبائه لأن المعنى الذي يصل إليه المتلقي لن يكون هو مراد المتكلم. فالمتكلم يقصد الجمع أو التثنية.

أما إجازة الرضيّ الأفراد في قول الحطيئة: (والأكرمين إذا ما ينسبون لبًا) فلأن المقصود بـ (لبًا) أنهم أبناء أبٍ واحد، فلا داعي للتثنية أو الجمع.

• خبر كان وأخواتها

وفي سياق حديثه عن (خبر كان وأخواتها)، يقول الرضي^(١): "تممًا قيل: إنه من خصائص ما ذهب إليه ابن درستويه، وهو أنه لا يجوز أن يقع للماضي خبر كان، فلا يقال: (كان زيد قلم*)، ولعل ذلك لدلالة كان على الماضي، فيقع الماضي في خبره لغوًا، فينبغي أن يقال: (كان زيد قائمًا أو يقوم). وكذا ينبغي أن يمنع نحو: (يكون زيد يقوم) لمثل تلك العلة سواء".

لقد فسر الرضيّ عدم جواز (كان زيد قلم، ويكون زيد يقوم) بالاستناد إلى ترتيب الكلام، فلا يجوز الإخبار عن (كان) بالماضي لأن (كان) دالة على الماضي، ولا يجوز الإخبار عن (يكون) بالمضارع لأن (يكون) دالة على الحاضر أو التجدد. فعلى هذا يكون التبليغ بترتيب الكلام على نسق يكون فيه الإخبار مخالفًا لزمन للفعل (كان، يكون).

١- شرح الرضيّ على كفاية ابن الحاجب ١٩٨/٢.

* قد ورد في كلام القنماء مثل (كان قتل). ومثل هذا، في الواقع، مقبول لأن فيه إشارة لماض بعيد في سياق الإشارة إلى حدث ماضٍ غير أنه أقرب من ذلك.

* لا يسوغ للفصل إلا لتعذر المتصل

وفي سياق حديثه عن (لا يسوغ المنفصل إلا لتعذر المتصل)، يقول الرضي^(١): "ولا يجوز أن تقول: (الذي علمته زيداً أبوك)، ولا: (الذي أعطيته زيداً عمرو) لأنه يلتبس المفعول الثاني بالأول فأمّا إذا لم يلتبس، فالإتصال في باب (أعطيت) أولى، والانفصال في باب (علمت)، كما إذا أخبرت عن المفعول الثاني في: (أعطيت زيداً درهماً)؛ فقولك: (الذي أعطيته زيداً درهم) أولى من قولك: (الذي أعطيت زيداً إياه درهم)، لأنك تقدر على المتصل بلا مانع من فساد اللفظ والمعنى. ومن جَوَزَ المنفصل، فتوطئة لإزالة اللبس في المفعولين اللذين يحصل فيهما اللبس بالاتصال نحو: أعطيت زيداً عمراً".

لقد فسر عدم جواز (الذي علمته زيداً أبوك، و الذي أعطيته زيداً عمرو) بالتباس المفعول الثاني بالأول، من حيث كان كل من المفعولين يصلح أن يكون مفعولاً أول أو مفعولاً ثانياً. وعلى هذا يخلو الكلام من الترتيب المناسب الذي يمنع اللبس، و "الترتيب" أحد القواعد الجزئية المتفرعة عن قاعدة "جهة الخبر". وإن قدرة المتكلم على الإتيان بالتركيب مرتباً على نحو يزيل اللبس أولى بل ألزم ، فالتبليغ يجب أن يكون واضحاً.

ويرى الرضي أن استعمال التركيب (الذي أعطيته زيداً درهم) أولى من استعمال التركيب (الذي أعطيت زيداً إياه درهم) لأن التقدير على المتصل لا يترتب عليه فساد اللفظ والمعنى: فساد اللفظ من حيث كان اتصال الضمير بالفعل ممكناً، وفساد المعنى من حيث إمكان (إياه) على غير (درهم).

١- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ١٧١/٣-١٧٢.

ثانياً - مبدأ التأدب

يعد التأدب المبدأ الثاني الذي يبنى عليه التخاطب بعد مبدأ (التعاون)، فقد أرست قواعده^(١) روبرين لاكوف في مقالته الشهيرة "منطق التأدب"، وصيغته "لتكن مؤدباً"، ويقضي هذا المبدأ التزام المتكلم والمخاطب، في تعاونهما على تحقيق الغاية التي من أجلها دخلا في الكلام، من ضوابط التهذيب ما لا يقل عما يلتزمان به من ضوابط التبليغ.

* قواعد التخاطب المتفرعة على مبدأ التأدب

لقد فرعت "لاكوف" على "مبدأ التأدب" القواعد التهذيبية الثلاث الآتية: قاعدة التعفف، وقاعدة التشكيك، وقاعدة التودد. وسنقتصر الدراسة على دراسة القاعدتين (قاعدة التشكيك، وقاعدة التودد)، وإهمال قاعدة التعفف.*

١- طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص ٢٤٠.

* تنص قاعدة التعفف على "لا تفرض نفسك على المخاطب"، إذ توجب قاعدة التعفف على المتكلم ألا يستعمل من العبارات إلا ما يمكنه

من حفظ المسافة بينه وبين المخاطب، وهذا يتطلب عدة أمور على النحو الآتي:

أ- المتكلم لا يفتح مخاطبه بما يكشف أحوال أحدهما للآخر،

ب- ويتجنب المتكلم الصيغ التي تحمل دلالة وجدانية مثل أفعال القلوب،

ج- المتكلم لا يحمل مخاطبه على ما يكره،

د- ويحترز المتكلم من استعمال عبارات الطلب المباشر،

هـ- ولا يقدم عليه شؤونه الخاصة إلا بالاستئذان قبل الكلام فيها والاعتذار بعده. انظر طه عبد الرحمن واللسان والميزان أو التكوثر

العقلي، ص ٢٤٠. وقد أتر ترجمة للفظ الأجنبية "Formality" باللفظة العربية "للتعفف"، وإن كان المقابل الحرفي هو: "للتأدب بالأدب

العلمة"، وذلك لما في مصطلح التعفف من معنى عدم الإلحاح على الغير. ولم تجد الدراسة في تحليلات الأسترابادي ما يعين في التمثيل

لـ قاعدة التعفف في الدرس اللغوي.

وتنص هذه القاعدة على "تجعل المخاطب يختار بنفسه"^(١)، وتقتضي هذه القاعدة^(٢) بأن يتجنب المتكلم أساليب التقرير ويأخذ بأساليب الاستفهام كما لو كان متشككا في مقاصده، بحيث يترك للمخاطب مبادرة اتخاذ القرارات.

• همزة التسوية و أم للتسوية

ففي سياق حديثه عن (همزة للتسوية و أم للتسوية)، يقول الرضي^(٣): "ولو قلت: (أزيد أفضل أو عمرو)، لم يجز، إلا إذا كان المفضل معلوماً للمخاطب، إذ للمعنى: أحدهما أفضل، وذلك إنما يكون إذا قال لك، مثلاً، شخص: رجل أفضل من بكر، ثم حضر زيد وعمرو، فنقول: أزيد، أو عمرو أفضل، أي: أحدهما أفضل من بكر".

فسر الرضيّ عدم جواز (أزيد أفضل أو عمرو) على أساس أن المفضل غير معلوم عند المخاطب من حيث كان شخصاً ثالثاً غير المذكورين في التركيب، فاختيار المخاطب أفضلية أحدهما على الآخر يجب أن تكون مقرونة بما لديه من معرفة مسبقة عما يقصده المتكلم.

فالمعنى المترتب على (أحدهما أفضل) هو وجود رجل معروف لدى المتكلم والمخاطب هو (بكر) وأنه المفضل، وعلى أساسه يطلب المتكلم من المخاطب أن يختار أفضلية (عمرو أو زيد) على (بكر) فيكون للمعنى (أحدهما أفضل من بكر)، ففي هذه الحالة يكون التركيب صحيح الاستعمال بناء على الحوار المذكور سابقاً.

١- طه عبد الرحمن، اللسان والميزان، ص ٢٤١ .

٢- السابق، ٢٤١ .

٣- شرح الرضيّ على كافية ابن العاجب ١٨٦/٦.

معاني حروف الجر " حرف الباء "

وفي سياق حديثه عن (معاني حروف الجر " حرف الباء ")، يقول الرضي^(١): قوله: وزائدة في الخبر والاستفهام، بهل، لا في مطلق الاستفهام، فلا يقال: (أزيد بقائم)، كما يقال: هل زيد بقائم؟.

نكر الرضي جواز دخول الباء الزائدة على الاستفهام بـ (هل) وعدم دخولها على الاستفهام بالهمزة؛ لأن المعنى المترتب على الاستفهام بهل غير المعنى المترتب على الاستفهام بالهمزة؛ فوقع زيد بعد الهمزة يجعل للكلمة بـ "لم" واقفاً بعد اسم آخر ممكناً، فيكون المراد بالاستفهام (التصور) في حين لا يقصد بالاستفهام بـ (هل) إلا التصديق؛ فاحتمال إرادة المتكلم معنى (التصور) يمنع من زيادة (الباء) في الخبر، لأنها إنما تراد على الخبر الذي تأكد أنه خبر، وذلك يكون في التصديق لا في التصور المحتمل بعد الهمزة.

٢- قاعدة للتودد

تنص هذه القاعدة على "تُظْهِرُ التودد للمخاطب"^(٢)، وتوجب هذه القاعدة على المتكلم^(٣) أن يعامل المخاطب معاملة الند للند أي أن يجعل للمتكلم مخاطبه في مستواه - وهو يخاطبه - فلا يشعره بأنه (أي المخاطب) أننى منه (أي من المتكلم)؛ إذ لا تفيد هذه المعاملة إلا إذا كان المتكلم أعلى مرتبة من المستمع أو في مرتبة مساوية مرتبته، ومتى قام للمتكلم بشروط المعاملة بالمثل، مستعملاً لذلك الأدوات والأساليب، والصيغ التي تقوي علاقات التضامن بينهما نحو استخدام ضمير للمخاطب. فالمخاطب يأنس ويطمئن اطمئناناً إلى ما يبديه له المتكلم من ثقة وعناية.

١- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ٢٧/٦.

١- طه عبد الرحمن، اللسان والميزان، ص ٢٤١.

٢- انظر السابق نفس الصفحة.

* الجوامد الواقعة صفة

وفي سياق حديثه عن (الجوامد الواقعة صفة)، يقول الرضي^(١): "ويجوز على ضعف: (أنت المرء كل الرجل وجد الرجل وحق الرجل). ولا تتبع غير الجنس، فلا يقال: (أنت زيد كل الرجل...) وذلك لأن الوصف بهذه الألفاظ الثلاثة كالتأكيد اللفظي، فلهذا لم يحسن أنت المرء كل الرجل، وليس في زيد معنى الرجولية حتى يؤكد بكل الرجل".

يرى الرضي أن الوصف بهذه الألفاظ الثلاثة (كل، وجد، وحق) كالتأكيد اللفظي، فالتأكيد عبارة عن تمكين للمعنى في نفس المخاطب وإزالة الاحتمال في التأويل، إذ ليس مناسباً أن يقال (أنت زيد كل الرجل) لأن لفظ (زيد) لا يوحي بمعنى الرجولية حتى يؤكد بها، فالتأكيد تقوية للمعنى في الذهن، ولفظ (زيد) لا يفيد معنى الرجولية ليكون في التأكيد بـ (كل الرجل) تقوية لمعنى سابق (هو الرجولية) لم يؤده لفظ (زيد).

* فعل للتعجب

وفي سياق حديثه عن (فعل للتعجب)، يقول الرضي^(٢): "ثم إن الزجاج اعتذر لبقاء (أحسن) في الأحوال، على صورة واحدة يكون الخطاب لمصدر الفعل، أي: (يا حُسن أحسن بزيد)، وفيه تكلف وسماجة من حيث المعنى، وأيضاً، نحن نقول: (أحسن بزيد يا عمرو)، ولا يخاطب شيئان في حالة واحدة إلا أن نقول: معنى خطاب الحسن قد انمحي. ويجب كون المتعجب منه مختصاً، فلا يقال: (ما أحسن رجلاً)، لعدم الفائدة، فإن خصصته بوصف نحو: (رجلاً حاله كذا)، جاز".

١- شرح الرضي على كافية ابن العاجب ١٧/٣.

٢- السابق ٢٥٢/٥.

يرى الرضوي أن الخطاب لمصدر للفعل فيه تكلف وسماجه من حيث المعنى، وأن التكلف والسماجه لا ينسجمان مع المخاطب، فالمتكلم يوجه خطابه لمصدر الفعل (يا حسن أحسن بزيد)، ولا يخاطب شيئاً في حالة ولحده إلا إذا كان في ذهن المخاطب والمتكلم أن خطاب الحسن قد انمحي، في هذه الحال يمكن الحكم على صحة التركيب، بالإضافة إلى أنه يجب أن يكون المتعجب منه مختصاً حتى تتم الفائدة، فعندما يتعجب المتكلم من أمر ما يقول (ما أحسن رجلاً) لا تتحقق الفائدة، وحتى يصبح الأمر مفيداً بالنسبة للمخاطب على المتكلم أن يخصص المتعجب منه بالوصف (ما أحسن رجلاً حاله كذا)، فبهذا الوصف تتحقق الفائدة لدى المخاطب.

ثالثاً - مبدأ القصد (الغرض)

يراد بالقصد: (الغاية للتواصلية التي يريد المتكلم تحقيقها من الخطاب وقصده منه). فقد فرق أبو هلال العسكري بين القصد والإرادة^(١) "أن قصد القاصد مختص بفعله دون فعل غيره، والإرادة غير مختصة بلحد القطعين دون الآخر، والقصد أيضاً إرادة المتكلم الفعل في حال إيجاده فقط وإذا تكلمته بأوقات لم يسم قصداً ألا ترى أنه لا يصح أن تقول قصدت أن أزورك غداً". فالقصد -كما يرى العسكري- قائم على فعل المتكلم وإرادته له في وقته الذي ينطق به، ويرى طه عبد الرحمن^(٢) أن مبدأ القصدية ومقتضاه "أنه لا كلام إلا مع وجود القصد، وصيغته هي: الأصل في الكلام القصد".

١- العسكري، أبو هلال. الفروق اللغوية. تحقيق حسان الدين التميمي. دار الكتب العلمية: بيروت، (د ت)، ص ١٠٣.

٢- عبد الرحمن طه. اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص ١٠٣.

ومما لا شك فيه أن ما قصده طه عبد الرحمن مطابق لما قصده أبو هلال العسكري أن المتكلم عندما يتكلم في أي موضوع كان في لحظة معينة فهو يقصد ما يقوله. فالمتكلم لا يتكلم إلا وهو قاصد وإلا ما للداعي للكلام؟. ففي كل عملية تواصلية نقوم بها بشكل يومي يتطلب منا الأمر قبل كل شيء أن نتوجه إلى الطرف الآخر "المخاطب أو المتلقي".

فقد اعتمد النحاة العرب، ولا سيما اللغويين منهم، على مبدأ^(١) "مراعاة غرض المتكلم من كلامه" بوصفه قرينة تداولية قوية في الدراسة اللغوية.

و للقصد عند أحمد بن فارس مفهوم متصل بالغرض الذي من أجله يستخدم اللفظ الموضوع للدلالة على المعنى المقصود، لذلك اعتبر أن^(٢) "المعنى هو القصد المراد. ويقال: 'عُني بالكلام كذا' أي: قصدت وعمدت".

ويعلق خالد ميلاد^(٣) على ما ذكره أحمد بن فارس أن القصد بهذا المفهوم متلبس بمعاني النحو الثواني المتولدة من استخدام النحو ومعانيه وتوحيها في معاني الكلم النظم الأغراض بحسب تلك الأحكام والمعاني.

وبضيف خالد ميلاد في موطن آخر أن القصد^(٤) "مفهوم يخرج النحو والإعراب من طبيعتهما الشكلية المجردة ليجعلهما يبينان على ما ينشئه المتكلم للمعرب عن علاقات مع الكون الخارجي في المقامات المختلفة. وهو مفهوم يقم للمتكلم في عمل الإعراب ويَبَيِّنُهُ في مستوى الإنجاز مركزاً محورياً عند إنشاء المعاني".

١- صحراوي، مسعود. التداولية عند العلماء العرب. ص ٢٠١.

٢- ابن فارس، أحمد. الصحاح في لغة العرب ومساقلها ومن العرب في كلامها. ط ١. تعليق أحمد حسن بسبع. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧، ص ١٤٤.

٣- ميلاد، خالد، الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة دراسة نحوية تداولية ط ١. جامعة منوبة: تونس، ٢٠٠١م، ص ٥٧٠.

٤- السابق، ص ٢٢٧.

ويرى محمود نحلة^(١) أن القصد من وجهة نظر الأصوليين محدد عند المتكلم وثابت لا يتغير، وهو يتخذ من الوسائل الكلامية والمقامية ما يعين السامع على إدراك ما يريد، ولكن مراتب السامعين تتفاوت في إدراك مقصود المتكلمين تبعاً لتفاوت قدراتهم العقلية واللغوية والثقافية. كما يرى أن القصد قد يلتبس على بعض أهل اللغة إذا وقف عند المعنى الأصلي للألفاظ دون إدراك للمعنى الاستعمالي. ويصنف عزمي إسلام للمعنى صنفين أساسيين هما: "المعنى الخاص بالألفاظ"، و"المعنى الخاص بالعبارة" بوصفها مركبات أو سياقات ذات معنى.

ويرى عزمي إسلام^(٢) أن المعنى الخاص بالألفاظ ينقسم إلى قسمين: الأول: "المعنى اللفظي" وهو خاص بمعاني الألفاظ المفردة وما يفهم منها، وما تدل عليه، فالمعنى اللفظي طبقاً لرأي الجرجاني هو المفهوم أو الدلالة. أما الثاني: فهو "المعنى السياقي" يتعلق بمعاني الألفاظ حين ترد وتتظم في سياقات هي الجمل والعبارات المختلفة.

ويذكر عزمي إسلام^(٣) أن معنى الصورة اللغوية عند بلومفيلد هو الموقف الذي ينطق فيه المتكلم بها، والاستجابة التي تحدثها تلك الصورة اللغوية في السامع فالمعنى عنده في هذه الحالة يتلخص في الموقف (situation)، فضلاً عن استجابة لهذا الموقف.

ويرى القاضي عبد الجبار^(٤) أن القصد شرط في بلوغ الكلام تمامه على نفس مستوى الاعتبار الذي للمواضعة معتمداً على ملاحظة أن للكلام في الشاهد يكون أمانة لما يريد المتكلم بحيث يكون دليلاً على مقصود المتكلم وعلى أن المتكلم أراد أن يبلغ مراده بمقصوده.

١- محمود نحلة، أفاق جديدة في البحث اللغوي للمعاصر، ص ٨٩، ٩١.

٢- انظر عزمي إسلام، مفهوم المعنى دراسة تحليلية، ص ٢٦.

٣- السابق، ص ٢٨.

٤- القاضي، أبو الحسن عبد الجبار، المعنى في أبواب التوحيد والعدل، ط ١. تحقيق أمين الخولي، مطبعة دار الكتاب، وزارة الثقافة، ١٩٦٠، ٣٥٠/١٦.

فالكلام^(١) - كما يرى عبد السلام المسدي - يختلف قوة وضعفاً بحسب علمنا واعتقادنا في حال المتكلم، فإذا قوي عندنا أنه ممن لا يلبس ولا يكذب قوي في كونه أمانة فلو لم يكن من حقه أن يدل إذا علم من حال المتكلم ما وصفناه لم يجب أن يقوي للظن عنده، لأن كونه أمانة في هذا الوجه كالتابع دلالة أو لكونه طريقاً للعلم.

وقد أشار حميد لحميداني^(٢) إلى وجود ألفاظ ومصطلحات تدل على القصد، وهي خاصة بالمتكلم، من مثل: أراد، عمد، المراد، المقصود، للفائدة، الغرض، التدقيق.

وقد اتخذ مفهوم القصد في النظرية اللغوية العربية أبعاداً مهمة ووجوهاً من الاتساع والضييق تختلف باختلاف السياقات النظرية التي استخدم فيها.

* العبارات الدالة على قصد المتكلم في شرح الكافية:

لقد تناول الرضي كلمات دالة على الغرض في مواطن عديدة، منها: "القصد"، و"المقصود"، و"الفائدة"، و"أراد"، و"المراد"، و"عمد". وكثيراً ما يستعمل الفعل (يعني) مرادفاً للفعل (يقصد)، كما في الجملة (لنا أعني أن لزورك غداً^(٣)). واستنتج بعضهم من هذا الاستعمال أن معنى الجملة يتم تحليله في حدود قصد المتكلم^(٤)، إذ نجد للرضي أكثر من استخدام كلمة (أعني، ويعني) كثرة واضحة.

ولعلنا ذكرنا في موطن سابق الفرق بين (أراد) و(قصد) بأن القصد مختص بفعل القاصد دون غيره، وإرادته الفعل في حال إيجاده فقط، والإرادة غير مختصة بأحد الفعلين دون الآخر.

١- المسدي، عبد السلام. التفكير اللساني في الحضارة العربية. الدار العربية للكتاب، ١٩٨١، ص ١٥٢.

٢- انظر لحميداني، حميد. "المقصود ودور المتلقي ضد عبد القاهر الجرجاني" أصل ندوة قضايا المصطلح في الآداب والعلوم الإنسانية مكناس المغرب، ٢٠٠٠، ص ١٥٠.

٣- عبد الحق، صلاح إسماعيل. التحليل اللغوي عند مدرسة كسفورد، ط ١، دار التنوير للطباعة والنشر، ١٩٩٣، ص ٢٧٩.

٤- السابق نفس الصفحة.

فعلى هذا يعد القصد عنصرًا محددًا لا يمكن تجاوزه فخطوطه واضحة، وخير مثال على ذلك

ما ورد في لسان العرب^(١)؛ إذ يقول ابن جني: "أصل (ق ص د) ومواقعها في كلام العرب

الاعتزام والتوجه والنهوض والنهوض نحو الشيء، على اعتدال كان ذلك أو جَوْر، هذا أصله في

الحقيقة وإن كان قد يخص في بعض للمواضع بقصد الاستقامة دون الميل".

وقد جمع الرضي بين القصد والفائدة والإرادة في موطن كثيرة، ولكل من ذلك مقصد تداولي

يسمى الرضي إلى إيضاحه من خلال عباراته المستخدمة في هذا المقام، ويجدر بنا أن نقوم بعملية

رصد لهذه العبارات، ومن ثم تحليلها وبيان للجانب للتخاطبي فيها.

و تعددت عبارات الرضي في الإشارة إلى القصد، أو غير القصد لإتمام العملية التواصلية

للقائمة على مدى عنايته بالغاية التواصلية التي يريد المتكلم تحقيقها من الخطاب، وقصده منه.

وهذه العبارات على النحو الآتي :

• المبتدأ والخبر

يقول الرضي في سياق حديثه عن (المبتدأ والخبر)^(٢): "وأما قوله في نحو: لرجل في الدار أم

امراة: إنَّ للتخصيص حاصل عند المتكلم، لأنه يعلم كون أحدهما في الدار، فنقول: لو كفى

الاختصاص الحاصل عند المتكلم في جواز تنكير المبتدأ لجاز الابتداء بأي نكرة كانت مخصوصة

عند المتكلم، بل إنما يطلب الاختصاص في المبتدأ عند المخاطب على ما ذكروا ولو كان المجوز

للتنكير في: (لرجل في الدار أم امرأة) معرفة المتكلم بكون أحدهما في الدار للزم امتناع لرجل في

لدار؟ وهل رجل في الدار؟ ولرجل في الدار أم امرأة؟ لعدم لفظه (لم) للدالة على حصول الخبر

عند المتكلم، وعدم شيء آخر يتخصص به المبتدأ"

١- ابن منظور، لسان العرب، مادة (قصد).

٢- شرح الرضي على كتابة ابن العاجب ١/٢٢٧-٢٢٨.

"قوله^(١): (ما أخذ خيرٌ منك) يعني أن وجه التخصيص فيه أن النكرة في سياق النفي تفيد العموم

فقولك: (أخذ) عمّ جنس الإنس حيث لم يبق أحد منهم. وفيه نظر، وذلك أن التخصيص: أن يجعل لبعض من الجملة شيء ليس لسائر أمثاله، وأنت إذا قلت: ما أخذ خير منك فالتقصّد أن هذا الحكم هو عدم الخيرية ثابت لكل فرد، فلم يتخصّص بعض الأفراد لأجل العموم بشيء، وكيف ذلك، وللخصوص ضدّ العموم؟ بل الحق أن يقال: إنما جاز ذلك لأنك عيّنت للمحكوم عليه، و هو كل فرد فرد".

نلاحظ مما سبق ما يلي :

أولاً- أن التخصيص حاصل عند المتكلم في عبارة "لرجل في الدار أم امرأة"، لأنه يعلم كون أحدهما في الدار. ولكن المتكلم لا يعرف أيهم في الدار بدليل استخدامه لفظ (أم).

ثانياً- امتناع التخصيص عند المتكلم لعدم استخدامه (أم) في مثل :

١- لرجل في الدار؟

٢- هل رجل في الدار؟

٣- لرجل في الدار أو امرأة؟

ثالثاً- التخصيص أن يجعل لبعض من الجملة شيء ليس لسائر أمثاله. فعبارة من مثل "ما أخذ خير منك" يقصد بها أن عدم الخيرية ثابت لكل فرد.

١- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ٢٢٧/١-٢٢٨.

* تقديم الخبر وجوباً

وفي سياق حديثه عن (تقديم الخبر وجوباً)، يقول الرضي^(١): "وإذا كان تقديم الخبر يُفهم منه معنى لا يُفهم بتأخيرهِ وجب التقديم نحو قولك: تميمي أنا، إذا كان المراد التأخر بتميم أو غير ذلك مما يقدّم له الخبر".

فسر الرضي جواز تقديم الخبر (تميمي) على المبتدأ (أنا) لأن مراد المتكلم للتأخر بتميم، وعليه يجوز التركيب (تميمي أنا) بناء على الغرض المراد (أي التأخر بأنه من تميم) على العكس من قوله (أنا تميمي).

* وقوع الحال جملة

ويقول الرضي^(٢): "والإنشائية إما طلبية أو إيقاعية بالاستقراء، وأنت في الطلبية لست على يقين في حصول مضمونها، فكيف تخصص مضمون العامل بوقت حصول ذلك المضمون؟ ولما الإيقاعية نحو: بعث، وطلّقت، فإن المتكلم بها لا ينظر أيضاً إلى وقت يحصل فيه مضمونها، بل مقصوده مجرد إيقاع مضمونها، وهو مناف لقصد وقت الوقوع؛ بلى، يعرف بالعقل، لا من دلالة للفظ: أن وقت للتلفظ بلفظ الإيقاع: وقت وقوع مضمونه".

تظهر عناية الرضي بمقصد المتكلم من الأفعال "بعث، وطلّقت" أن المتكلم عندما ينطق بهذه الأفعال يقصد ما نقوله هذه الأفعال في تلك اللحظة لأن المخاطب لا يعرف مضمون الجملة إلا بعد ذكرها، فبنطق المتكلم تحصل الفائدة لدى المخاطب.

١- شرح الرضي على كافيّة ابن الحاجب ٢٥٩/١

٢- السابق ٨١/٢ .

هذا الكلام يؤكد ما سبق من أن أول دلائل المضمون الذي قد ينبني عن القصد هو التركيب المنطوق. من هنا كان لا بد من عناية المتكلم ببناء التركيب، وعناية المتلقي العناية الأولى بالتركيب وتحليله للوصول إلى المضمون فالمقصود.

ومن العبارات الدالة على القصد، قول الرضي^(١): قلنا: إن كل واحد من المبتدأ والخبر متقّم على صاحبه من وجه متأخر عنه من وجه آخر، فإذا اختلفت الجهتان فلا دور. أما المبتدأ فلأن حق المنسوب أن يكون تابعاً للمنسوب إليه، وفرعا له، وأما تقّم الخبر فلأنه محط الفائدة، وهو المقصود من الجملة، لأنك إنما ابتدأت بالاسم لغرض الإخبار عنه، والغرض وإن كان متأخراً في الوجود إلا أنه متقّم في القصد، وهو العلة الغائية، وهو الذي يقال فيه: أول الفكر آخر العمل، فيرفع كل منهما صاحبه بالتقّم الذي فيه.

*وفي سياق حديثه عن (العطف)، يقول الرضي^(٢): وأعلم أنه تجوز المخالفة في الإعراب، إذا عرف المراد نحو: مررت بزيد وعمرو، أي: وعمرو كذلك، ولقيت زيدا وعمرو، أي: وعمرو كذلك: قال:

وَعَضُ زَمَانٍ يَا ابْنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدَعْ
مِنْ الْمَالِ إِلَّا مَسْحَاتًا أَوْ مُجْلَفًا^(٣)

المسحت: المذهب، والمجلف: المأخوذ للجوانب الذي بقيت منه بقية، فقوله: مجلف حُمِلَ على للمعنى، إذ معنى (لم يدع إلا مسحتا) لم يبق من جوره إلا مسحت. ويجوز أن يكون المعنى: أو هو مجلف، و (أو) منقطعة، أي: بل هو مجلف كما يجيء في حروف العطف - أو يكون (مجلف) مصدرا عطف على (عض)، كما في قوله تعالى^(٤): "وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ".

١- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ٥٤/١.

٢- السابق ٨٨/٣.

٣- البيت للقرظي المجلد الثاني، من ٢٣ قصيدة (عزفت بأعشاش)، وقد ورد الشطر الثاني في الديوان على النحو الآتي: من المال إلا مسحتا أو مجرف.

٤- سورة ميثاء، آية ١٩.

فسر الرضي جواز المخالفة في الإعراب بناء على أن مراد المتكلم من كلامه مفهوم لدى

السامع، فقوله "مررت بزيد وعمرو" يفهم السامع أن ما يقصده المتكلم هو "وعمر و كذلك".

أما فيما يخص تفسيره للمخالفة الحاصلة في البيت الشعري فنجد أنه يعتمد على الإقناع العقلي، وذلك من خلال توضيحه المقصود بالمفردات المعطوفة (مسحت أو مجلف)، ومن ثم حمل مجلف على المعنى، إذ معنى لم يدع إلا مسحتا أي لم يُبق من جوره إلا مسحتا.

* مواضع تقديم المبتدأ وجوباً

وفي سياق حديثه عن (مواضع تقديم المبتدأ وجوباً)، يقول الرضي^(١): "قوله: "أو كانا معرفتين أو متساويين" ليس على الإطلاق، بل يجوز تأخر المبتدأ عن الخبر معرفتين أو متساويين من قيام القرينة المعنوية الدالة على تعيين المبتدأ كما في قوله: [الطويل]

بَنُونَا بَنُو أَبْنَانِنَا وَبَنَاتُنَا بَنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الْأَبَاعِدِ^(٢)

وذلك، لأننا نعرف أن الخبر محط للفائدة، فما يكون فيه التشبيه الذي تُذكر الجملة لأجله فهو الخبر، كقوله: أبو يوسف أبو حنيفة، أي مثل أبي حنيفة.

لو أردت تشبيه أبي حنيفة بأبي يوسف فأبو يوسف هو الخبر، ومثله قول أبي تمام: [الطويل]

لُعَابُ الْأَفَاعِي الْقَاتِلَاتِ لُعَابُهُ وَأَرْزِي الْجَنَى اشْتَارَتُهُ أَيْدِ عَوَاسِلٍ^(٣)

أي بنو أبنائنا مثل بنيها، ولعابه مثل لعاب الأفاعي.

فقد أجاز الرضي تقديم الخبر على المبتدأ - على الرغم من تساوي الاسمين - مستنداً إلى

مراد المتكلم حين قال: "لو أردت تشبيهه..."؛ فالإرادة هنا ممثلة لقصد المتكلم وغرضه، وهي

السبب الذي يجيز التركيب على نحو معين لا يجوز مثله بإرادة أخرى.

١- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ٢٥٣/١.

٢- ديوان الفرزدق، المجلد الثاني، ص ٥٧ رقم البيت (٣٢).

٣- ديوان أبي تمام، تحقيق محيي الدين صبحي ط١. دار صادر: بيروت، ١٩٩٧م. رقم البيت (٣٢) ص ٥٧/٢.

لقد اشترط عبد القاهر الجرجاني^(١) معرفة غرض المتكلم وقصده في تحديد بعض الوظائف النحوية (لا سيما المسند والممسند إليه) في كثير من الشواهد العربية، منها قول الشاعر (وهو أبو تمام): [الطويل]

لَعَابُ الْأَفَاعِي الْقَاتِلَاتُ لَعَابُهُ وَأَرَى الْجَنَى اشْتَارَتْهُ أَيْدِ عَوَاسِلٍ^(٢)

فإن التحليل اللبنيوي للصوري يسوي بين لفظي: "لعب الأفاعي" و "لعبه" في الوظيفة الإنسانية، أي أن الأمر متروك للقارئ أو المحلل للنحوي فأيهما ظنه مراد المتكلم جعله خبراً (مسنداً)، فإذا ظن المتلقي أن الاسم المتقدم في التركيب هو المسند إليه فقد أخطأ التحليل لأنه أخطأ مراد المتكلم.

وقد بين عبد القاهر خطأ هذا التحليل اعتماداً على غرض المتكلم وقصده، موضحاً أن غرض المتكلم (هنا الشاعر) أن يشبه مدله بأري الجنى لا للعكس. وهذا المعنى إنما يكون إذا كان "لعبه" مبتدأ و"لعب الأفاعي" خبراً... أما أن يكون الثاني (لعب الأفاعي) مبتدأ والأول (لعبه) خبراً، فلا يجوز أن يكون "مراداً في غرض" أبي تمام؛ وينكر عبد القاهر أن مما يعضد كلامه تحليل أبي علي الفارسي لقول الشاعر: [الخفيف]

نَمْ ، وَإِنْ لَمْ أَنْمَ، كَرَايَ كَرَاكَ شَاهِدٌ مِنْكَ أَنْ ذَاكَ كَذَاكَ^(٣)

والشاهد فيه أن "كراي" خبر مقدم، و"كراك" مبتدأ مؤخر. ومعناه: نم وإن لم أنم فنومك نومي، ومنها قول الآخر: [الطويل]

بَنَوْنَا بَنُو أَبْنَانِنَا وَبَنَاتِنَا بَنَوْنَهُنَّ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الْآبَاعِي^(٤)

وتحليله كتحليل البيت السابق سواء بسواء؛ ورأي عبد القاهر أنه "قدم خبر المبتدأ وهو معرفة".

١- انظر الجرجاني، عبد القاهر عبد الرحمن. دلائل الإعجاز. ط ٣. تحقيق محمود محمد شاكر دار المدني نجده، ١٩٩٢، ص ٣٧١.

٢- ديوان الفرزدق، المجلد الثاني ص ٥٧ رقم البيت (٣٢).

٣- ديوان أبي تمام، المجلد الثاني، ص ٤٤٥.

٤- ديوان الفرزدق، المجلد الثاني ص ٥٧ رقم البيت (٣٢).

* مسوغات مجيء المبتدأ نكرة

وفي سياق حديثه عن (مسوغات مجيء المبتدأ نكرة) في مثل قولنا: (سلامٌ عليك) يقول الرضي^(١): "... وإنما تأخر الخبر عنه مع كونه جارا ومجرورا لتقديم الأهم، و للتبادر إلى ما هو المراد، إذ لو قدمت الخبر، وقلت: عليك، فقبل أن تقول (سلام) ربما يذهب الوهم إلى اللعنة، فيظن أن المراد: عليك اللعنة"

فسر الرضي البدء بلفظ (سلام) - على الرغم من كون المبتدأ نكرة ولا يسوغ الابتداء بها إلا كون الخبر شبه جملة مختصا - بلحظه السريع لمراد المتكلم فتقدم المبتدأ على الخبر لأهميته، لأن بتقدمه يزول الوهم المتوقع في ذهن السامع لو كان التركيب على الأصل اللغوي المتعارف عليه بتقديم الخبر شبه الجملة على المبتدأ النكرة.

فالتركيب (سلامٌ عليك) يؤدي إلى خروج المخاطب بفهم مغاير لفهمه لو قال المتكلم (عليك سلام)؛ فقد يتبادر إلى ذهنه عند سماع لفظ (عليك) في البدء أن مراد المتكلم الدعاء عليه باللعنة. من هنا كان حرص المتكلم على أن يفهم مراده على نحو صحيح، فتقدم لفظ (سلام).

* تقديم الفعل على الفاعل

وفي سياق حديثه عن (تقديم الفعل على الفاعل)، يقول الرضي^(٢): "... وكذلك عدم جواز: (ضرب غلامه زيدا) معلل بما ذكر، وذلك أن يقال: إنما لم يجز: (ضرب غلامه زيدا)، لأن (غلامه) فاعل، وأصل الفاعل أن يلي الفعل فهو مقدم على زيد لفظا وأصلا، فيكون الضمير قبل الذكر، ولا يجوز ذكر ضمير مفسره بعده إلا في ضمير الشأن لغرض تفخيم الشأن بذكره مبهما، ثم مفسرا، ليكون أوقع في النفس."

١- شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ١/ ٢٣٠.

٢- السابق، ١/ ١٨١-١٨٢.

"وليس هذا الغرض مقصودا فيما نحن فيه، أو في الضمير الذي يجيء مفسره فيما بعده منصوبا على التمييز، لأن ذلك المنصوب لا يجاء به إلا لغرض رفع الإبهام عن الضمير، فلا يلبس بخلاف (زيذا) في مسألتنا فإن مجيئه لكونه مفعولا لا لكونه للتمييز فقط. وأنت إذا جئت بعد المبهم بشيء، الغرض من مجيئك به تفسيره فقط، لم يبق الإبهام. وأما إذا جئت بعده بشيء، الغرض الأصلي منه غير التفسير كالمفعول ههنا، فلا يكفي في التفسير، لأنه يحمل على ما هو المراد الأصلي منه ويبقى الإبهام بحاله^(١)."

فالرضي يؤكد هنا مراعاة مقصود المتكلم، وحين ما ليس مقصودا له مقدمة للحكم على التركيب بالجواز أو عدم الجواز. انظر إلى قول الرضي: "... وليس هذا الغرض مقصودا فيما نحن فيه"، وقوله: "لأن ذلك المنصوب لا يُجاء به إلا لغرض رفع الإبهام..."، وقوله: "... الغرض من مجيئك به..."، وقوله: "الغرض الأصلي منه". كل هذه العبارات تؤكد أن (مراد المتكلم وغرضه) يقومان بدور شديد الخطورة في تفسير جواز التراكيب أو عدم جوازها.

• الحال

وفي سياق حديثه عن (الحال)، يقول الرضي^(٢): "هذا ويجوز حذف الحال مع القرينة، كقولك: (لقيته) في جواب من قال: (أما لقيت زيدا راكبا؟) ولا يجوز الحذف إذا نابت عن غيرها كما في: ضربني زيدا قائما، وإذا توقف المراد على ذكرها، كما تقول في الحصر: لا تأتني إلا راكبا."

لم يجز الرضي حذف الحال إذا توقفت معرفة مراده على ذكرها، وغابت أي قرينة دالة - غير ذكر الحال - على مراده.

١- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ١/ ١٨١-١٨٢.

٢- السابق ٩٥/٢.

* جواز العطف إذا كان العامل لفظاً

وفي سياق حديثه عن (جواز العطف إذا كان العامل لفظاً)، يقول الرضي^(١): "ولا يجوز النصب في قولك: (أنت أعلم ومالك) لأنك لا تقصد به مصاحبة المخاطب في العلم لماله، والتقدير الأصلي فيه: أنت أعلم بحال مالك فأنت ومالك، ثم خفف بحذف معمول (أعلم) وحذف المبتدأ المعطوف عليه (مالك) لقيام القرينة على كلا المحذوفين".

فسر الرضي عدم جواز التركيب (أنت أعلم ومالك) بأن المتكلم لا يقصد من كلامه مصاحبة المخاطب في العلم لماله. فمسألة قبول التركيب ورفضه - عند الرضي - تقوم بناء على القصد من الكلام، فالتركيب (أنت أعلم ومالك) - بنصب (مال) - مخالف لقصد المتكلم الذي لا يقصد مصاحبة المخاطب في العلم لماله، تلك المصاحبة التي يدل نصب (مال) على مرادها. وهذا ما دعاه إلى ذكر التقدير الأصلي للتركيب بقوله: "أنت أعلم بحال مالك فأنت ومالك" بحذف معمول (أعلم) وحذف المبتدأ المعطوف عليه (مالك).

* الاختلاف في إضافة أفعال التفضيل

وفي سياق حديثه عن (الاختلاف في إضافة أفعال التفضيل)، يقول الرضي^(٢): "...وأما قولهم: أي وأيّك فالمراد به: أيّنا، لكنهم قصدوا التخصيص على أن المراد: المتكلم والمخاطب، إذ كان لا يدل عليه الضمير في "أيّنا" فصّرّحوا بالضميرين، فوجب إعادة "أي" رعاية لحق المعطوف والمعطوف عليه إذ لا يعطف على الضمير المجرور على شيء إلا بإعادة الجار فتكرير أي للمحافظة على اللفظ لا المعنى".

١- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٣٦/٢-٣٧.

٢- السابق ٣٢٠/٢.

يذكر الرضي أن المراد بـ "أَيُّ وَأَيْكَ" "أَيُّنَا" بمعنى آخر نستطيع استعمال "أَيُّنَا" عوضاً عن "أَيُّ وَأَيْكَ" ولكن هذا الكلام لا يؤخذ به في حال أنهم قصدوا التنصيص على أن المراد (المتكلم والمخاطب). فالتبليغ بالضمير في "أَيُّنَا" لا يدل على مقصودهم (أي المتكلم والمخاطب)، لذلك صرحوا بالضميرين (أَيُّ وَأَيُّنَا).

يحرص الرضي - في بعض الأحيان - على مراعاة اللفظ، كما في المسألة المشار إليها أعلاه، ونجده في أحيان أخرى يحرص على مراعاة المعنى إذا حصل بمراعاة اللفظ لبس، إذ يقول^(١): "وإن حصل بمراعاة اللفظ لبس وجب مراعاة المعنى: فلا نقول: لَقِيتَ مَنْ أَحَبَّهُ، وأنت تريد من النسوان إلا أن يكون هناك قرينة".

لم يجز الرضي التركيب "لَقِيتَ مَنْ أَحَبَّهُ" لأنه يتعارض مع مراده أنه لقي من يحب من النسوان" أما إذا كانت هناك قرينة دالة على ما يقصده فيجوز استعمال هذا التركيب. فـ^(٢) "مَنْ" في اللفظ مفردة تصلح للمثنى والجمع والمؤنث، فإذا أراد المتكلم بكلامه أحد هذه الأشياء، فعليه مراعاة اللفظ فيما يعبر به عنها من الضمير والإشارة ونحوها".

١- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ٢٩٨/٣.

٢- السابق ٢٩٧/٣.

ثانياً- مبدأ الإفادة

ويراد به^(١) "حصول الفائدة لدى المخاطب من الخطاب، ووصول الرسالة الإبلابية إليه على الوجه الذي يقب على الظن أن يكون مراد المتكلم وقصده، وهي الثمرة التي يجنيها المخاطب من الخطاب. و يرى طه عبد الرحمن^(٢) أن "الإفادة أن يفترض المتكلم أنه يريد بكلامه إيلاخ السامع معنى مخصوصاً بالإضافة إلى أن كل كلام إذا دار بين أن يكون له معنى مفيد وبين أن يخلو من المعنى، كان حمله على الإفادة أولى".

فمن أهم الشروط التي تُحقّق الفائدة لدى السامع ما يلي^(٣):

أولاً- ثبوت معنى دلالي عام للجملة،

ثانياً- أن تكتمل النسبة الكلامية للجملة فتحصل للسامع فائدة من الكلام يكتفي بها، بأن تكون عناصر العبارة معينة ودالة.

وفي حال انتفى أحد الشرطين، فإن الجملة تفقد أهم شرط في صحتها وهو حصول الفائدة لدى السامع، ولا يصح عنئذ تسميتها بالجملة ولا بالكلام.

١- صحرلوي، مسعود. التداولية عند العلماء العرب. ص ١٨٦.

٢- عبد الرحمن، طه. اللسان والميزان أو للتكوثر العقلي، ص ١٦٨.

٣- صحرلوي، مسعود. التداولية عند العلماء العرب. ص ١٨٦-١٨٧.

١ - مبدأ "الإفادة" وظاهرة "التعيين"

لقد اهتم النحاة العرب - كما يرى مسعود صحرأوي^(١) - بظاهرة "التعيين" بوصفها عنصراً هاماً في إقامة أي تواصل لغوي مفيد، أي محقق لمبدأ "الإفادة" كشرط ضروري لعملية التواصل. ويمرعاة هذا القانون اللغوي راحوا يربطون بين مفهوم "الإفادة" وبين مقولة "التعريف والتكثير" في ظواهر وعلاقات نحوية كبرى كالإسناد وغيره.

وقد ذكر الرضوي "الإفادة" في شرحه نكراً صريحاً في باب "المبتدأ"؛ إذ يقول^(٢): "وقال ابن الدّهان: وما أحسن ما قال: إذا حصلت الفائدة فأخبر عن أي نكرة شئت، وذلك، لأن الغرض من الكلام إفادة المخاطب، فإذا حصلت جاز الحكم سواء تخصص المحكوم عليه بشيء أو لا. فضابط تجويز الإخبار عن المبتدأ، وعن الفاعل، سواء كانا معرفتين أو نكرتين مختصتين بوجه أو نكرتين غير مختصتين بشيء واحد، هو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه. فلو علم في المعرفة ذلك كما لو علم قيام زيد، مثلاً، فقلت: (زيد قائم) عد لغوا. ولو لم يعلم كون رجل ما من الرجال قائماً في الدار جاز لك أن تقول: (رجل قائم) في الدار، وإن لم تتخصص النكرة بوجه. وكذا تقول: كوكب انقضى الساعة، قال تعالى^(٣): "وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ" وكذا في الفاعل لا يجوز مع علم المخاطب بقيام زيد أن تقول: قام زيد، ويجوز مع عدم علمه بقيام رجل في الدار أن تقول: قام في الدار رجل*.

١- صحرأوي، مسعود التّدوّلِيّة عند الطّماء العرب، ص ١٨٩.

٢- شرح الرضوي على كافيّة ابن الحاجب ٢٢٥/١.

٣- سورة لقمان، آية: ٢٢.

وفي ضوء هذه المسألة، يقول الشاوش^(١): "الجواز الذي حثت عنه الأستراباذي ليس الجواز الإعرابي التركيبي إنما هو الجواز التداولي. فقد بنى النموذج المتعلق بشرط الفائدة على حالة خاصة تتعلق بجدة المحكوم على المحكوم عليه، ويمكن أن نسوِّغ النموذج بأن نجعل الفائدة شرطاً لكل خطاب سواء ما قام على إسناد حكم للمحكوم عليه أو ما قام على غير ذلك".

لرضي هنا يولي الجانب التواصلّي غاية تفوق الجانب التركيبي في المثال المشار إليه سابقاً وتجعل التركيب تابعاً للغرض التواصلّي، و يتمثل الجانب التواصلّي في حصول الفائدة لدى المخاطب. فجواز الإخبار عن المبتدأ و عن الفاعل من وجهة نظر للرضي التداوليّة هو "عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه فلو علم في المعرفة ذلك كما لو علم قيام زيد، مثلاً، فقلت: "زيد قائم عدّ لغواً".

فقد عدّ للرضي "زيد قائم" لغواً - على الرغم من تعريف المبتدأ - بالاستناد إلى القاعدة التداوليّة أن المبتدأ معلومة لا يجهلها السامع (المخاطب) وبما أن المخاطب على معرفة تامة بقيام زيد فلن المثال - المشار إليه أعلاه - يندرج - من وجهة النظر الاستعمالية - في لغو الكلام ولا فائدة من ذكره، إلا أنه من ناحية تركيبية وبمعزل عن السياق يندرج ضمن الصحيح لغواً. وهذا إن دل على شيء دل على مدى حرص نحائنا القنماء على إعطاء الجانب التواصلّي مكانته في الحكم على الجانب التركيبي.

وهذا الكلام ينطبق، أيضاً، على الفاعل؛ إذ يقول الرضي^(٢): "وكذا في الفاعل لا يجوز مع علم للمخاطب بقيام زيد أن نقول: قام زيد، ويجوز مع عدم علمه بقيام رجل في الدار أن نقول: قام في الدار رجل".

١- الشاوش، محمد، أصول تحليل الخطاب في النظرية النحوية العربية "تأسيس نحو النص"، المجلد الثاني، ط١، المؤسسة العربية

للتوزيع: تونس، ٢٠٠١، ص ٩٢٥.

٢- شرح للرضي على كفاية ابن الحاجب ٢٢/١.

هذا، وقد التفت فيصل صفا في بحث له بعنوان "طبيعة قرينة (الفاعلة) في تسويغ الإسناد

إلى النكرة" إلى المسألة المذكورة سابقا على النحو الآتي^(١): "و لا أظن أن ابن الدّهان، على ما يذكر للرضي، جاوز الصواب حين سوّغ الابتداء بالنكرة المحضة على أساس من سياق غير لغوي أشار إليه بقوله: "... ولو لم يُعلم كون رجل ما من الرجال قائما في الدار جاز لك أن تقول (رجل قائم في الدار) وإن لم تتخصص النكرة بوجه، وكذا نقول: (كوكبٌ لنقض الساعة)...". هذا السياق غير اللغوي يعني أن المخاطب في حال ينكر معها مثل هذا الخبر، أي أن علمه قائم بعكس الإخبار للمقدم، وعليه يكون الإخبار بما ينكر مثله (حسب حال المخاطب) قرينة، فالقرينة، إذاً، هي السياق غير اللغوي وليست شيئا متصلا بالنكرة، وهذا يعني، بالنتيجة، أن التركيب للواحد قد يكون في حال مفيداً فيقوم تواصل بين المتكلم والمخاطب، وقد يكون في حال أخرى غير مفيد.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن سياقاً كهذا عن حال المخاطب لا بدّ من وجوده على نحو من الأنحاء يجعل جملة، مثل:

- رجل في الدار / قائم في الدار

جائزة. وقدما أشار الرضي إلى أن تخصيص المبتدأ، في نظر المتكلم، غير كاف لتسويغ الإسناد إليه إذا كان نكرة، إذ لو كان كافياً - كما يرى ابن الحاجب - لجاز الابتداء بأية نكرة إذا كانت مخصوصة عند المتكلم. فالرضي يرى أن المطلوب هو اختصاص المبتدأ عند المخاطب.

١- صفا، فيصل. "طبيعة قرينة (الفاعلة) في تسويغ الإسناد إلى النكرة"، الدراسات الإسلامية، مجمع البحوث الإسلامية الجامعة الإسلامية إسلام آباد، للباكستان، المجلد ٣١، العدد ٤ (١٩٩٥): ص ١٢٩.

وقد خلص فيصل صفا^(١) في تفصيله للمسألة السابقة -مسوغ الابتداء بالنكرة- إلى أن (الفائدة) تعني قيام تواصل بين المتكلم والمخاطب عند الحديث لجعل المخاطب في حال يحكم فيها على ما يسمع أو يقرأ بأنه بلاغ تام. أما قرائن التواصل (أي: الفائدة) فيمكن أن تكون لغوية مقالية، أو أن تكون غير مقالية (أي: مقامية) كالسياق الاجتماعي أو التاريخي... ولعل السياق غير اللغوي لحق بالعناية من السياق اللغوي، أولاً، لأن الأخير حظي من القماء والمحدثين بجانب من التفصيل، ولأن الأول، ثانياً، لم يكن الحديث عنه واضحاً أو صريحاً لديهم. يضاف إلى هذا، ثالثاً، أن القرائن المقامية ليست قليلة إذا ما قيست بالقرائن اللغوية المقالة.

• الإخبار بالذي أو بالآلف واللام

وفي سياق حديثه عن (الإخبار بالذي أو بالآلف واللام)، يقول الرضي^(٢): "... بيان ذلك: أنك إن أخبرت عن هاء (ضاربه) يكون المعنى: الذي ضاربه أخو زيد زيد، فقد عرفنا بالمبتدأ أن ههنا شخصاً هو مضروب أخي زيد، فيجوز أن يكون ذلك الشخص زيداً وغيره، فقولك، إذا في الخبر: زيد، فيه فائدة متجددة، وهي أن زيداً مضروب أخيه دون عمرو وغيره. وكذا إن أخبرت عن هاء "أخوه"، يكون المعنى: الذي ضارب زيد أخوه زيد، فمضمون الصلة الذي يجب أن يكون معلوماً للمخاطب أن ههنا شخصاً أخوه ضارب، فيستفيد من الخبر أن ذلك الشخص نفس زيد".

١- صفا، فيصل. طبعة قرينة (الفائدة) في تسويق الإسناد إلى النكرة، ص ١٢٩-١٣٠.

٢- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ٢/٢٧٥.

فمن من خلال ما سبق نستطيع القول بأن الرضي في تحليله ربط بين مفهومين أساسيين في إتمام العملية التواصلية، هما: المعنى والفائدة.

وقد ميز العلماء العرب القدماء بين المعنى والفائدة - كما يرى بشير إبرير - ، فقالوا^(١): "لا بد لكل كلام من معنى يدل عليه، ولكنه وإن كان ينبغي أن يفيد في الأصل فقد يكون غير مفيد أو غير حامل لفائدة لخبر يجهله السامع، وذلك مثل (النار محرقة)، مثال مشهور في النحو العربي، فإن قيل هذا لمن اختبر خاصية النار المحرقة، فإن هذا الكلام وإن كان ذا معنى إلا أنه لا يأتي بشيء جديد بالنسبة إلى المخاطب، ولهذا أهمية عظيمة جداً، لأنه الأساس الذي بنيت عليه نظرية الإفادة الحديثة".

٢ - مبدأ "الإفادة" ومسلئنا "النكر" و "الحنف":

الأصل في النظام النحوي أن يكون وسيلة لتحقيق مراد المتكلم بإفادة السامع، فهو آلة للتبليغ، وهو إلى قوانين فن المواصلات أقرب منه إلى قواعد المنطق.

وقد فهم النحاة العرب هذه الظاهرة^(٢) فهمًا صحيحًا؛ إذ بنوا علم النحو على مبدأ التخفيف والفرق. وهذا مبدأ الاقتصاد اللغوي الذي أثبتته اللغويون المعاصرون، وهو يقول بأن الإنسان لا يبذل من الجهود العلاجية أو الذهنية في إعماله لآلة الخطاب إلا بقدر ما يستطيع إفادة المخاطب، أو بعبارة أخرى: إن هم المتكلم أن يبلغ أكبر عدد ممكن من الفوائد بأقل عدد ممكن من المجهود. وهذا أصل التعليقات التي يشاهدها المطلع على كتب النحاة القدماء.

١- إبرير، بشير. "مفهوم التبليغ وبعض تطبيقاته التربوية في التراث اللساني العربي". مجلة التراث العربي، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، العدد ٩٠، السنة الثالثة والستون (٢٠٠٣م)، ص ٤٤. وهناك من قال: "المعنى هو أصل الفائدة". انظر، أيضاً، عثور، المنصف. من المعاني النحوية في اللسانيات العربية. مجلة الموقف الأدبي العدد ١٣٥-١٣٦ (١٩٨٢) .
٢- الموسى، نهاد. نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر النحوي الحديث. الطبعة الأولى ١٩٨٠، ص ٨٧.

و قد فرق (جوناثان أوين*) بين النحو التوليدي والنحو العربي في مسألة الحذف، وهي المسألة التي جعلت كثيرا من الباحثين ينتبهون إلى وجود التشابه بينهما، وجاءت الفروق بين النحويين التوليدي والعربي عند (جوناثان أوين) على النحو الآتي^(١):

أولاً- أن الحذف في النحو التوليدي لا يقع إلا إذا كان للمحذوف مثيل في النص. أما في النحو العربي فللحذف سببان: الأول تركيبى، والثاني "تريعى" pragmatic، ذلك أن المحذوف يمكن أن يفهم من السياق،

ثانياً- والفاوق الثاني بين النحويين فرق في الاهتمام؛ ففي حين ينظر النحو العربي إلى الحذف على أنه محاولة للوصول إلى معرفة المحذوف، يبدأ النحو التوليدي من الجمل الكاملة ويطبق عليها قواعد الحذف ليصل إلى الشكل الظاهري لها،

ثالثاً- والفرق الثالث أن في النحو التوليدي قواعد محددة للحذف، أما في النحو العربي فلم تحدد تلك القواعد، بل أسندت تلك للقواعد إلى المتكلم نفسه،

رابعاً- والفرق الرابع أن النحو العربي كان ينظر إلى المعنى حين يقع الحذف، وهذا ما لا نجده في النحو التوليدي".

*يد (جوناثان أوين) من أشهر الباحثين الغربيين الذين اهتموا بدراسة تاريخ النحو العربي وطبيعة الدراسة النحوية، وقد ناقش قضايا معونة في النظرية النحوية في كتابه "مقدمة للنظرية النحوية العربية في القرون الوسطى" ١٩٨٨. وقد ذكر مترجم كتاب "أفاق جديدة .. حمزة المزني في المقدمة أن (جوناثان أوين) ناقش قضية الحذف بين النحو العربي والنحو التوليدي .

١- تشومسكي، ناعوم. آفاق جديدة في دراسة اللغة والذهن. ط١ ترجمة حمزة بن قبالان المزني، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٥، ص ٣٦.

مما سبق نلاحظ أن الحذف في النحو العربي مظهر ذو أهمية من مظاهر العملية التواصلية، التي تجعل للحذف فائدة تتضاف لتشكيل المعنى النهائي للتركيب.

وقد ذكر أحمد الحسن^(١) في أثناء حديثه عن (الحذف والإضمار) أن النحاة وضعوا ضوابط للحذف، وأن هذه الضوابط ترتبط بالمتكلم أو المخاطب، فكثر الاستعمال، وسياق الحال، ومقصد المتكلم، والتغيم، والدليل العقلي، مسوغات أو ضوابط للحذف، وأن الحذف وهو مخالف للأصل الذي، هو (الذكر)، لا يجوز إلا إذا حصلت الفائدة.

وقد أشار بشير إبرير إلى الحذف في سياق حديثه عن الإقادة، إذ يقول^(٢): "إن سيبويه عندما تحدث عن الحذف ربطه بعلم المخاطب، وجعل بذلك المتكلم يستند إلى بديهة المخاطب في فهم المحذوف وبالتالي تحصيل الإقادة في الكلام".

وإذا عدنا إلى الرضي الأمسترايازي لنقف على مفهومه للحذف وعلى صلة الحذف بالعملية التواصلية وجدناه يقول - على سبيل المثال-(^٣): "وأما الكوفيون فيجوزون الحذف، بلا شذوذ مطلقاً، في صلة (أي) كان أو في غيرها، مع الاستطالة أو بدونها، كما قرئ في الشواذ^(٤): "على الذي أحسن". ويروى: ما لنا بالذي قائل لك شيئاً. واعلم أنه إذا كان الموصول أو موصوفه خبراً عن المتكلم جاز أن يكون العائد إليه غائباً وهو الأكثر لأن المظهرات كلها غيب نحو: أنا الذي قال كذا. وجاز أن يكون متكلاً حملاً على المعنى، قال علي- كرم الله وجهه-: [الرجز]

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتُ أُمِّي حَبْرَةَ^(٥)

١- الحسن، أحمد حسن إسماعيل. الفاعلة التخاطبية في نظرية النحو العربي. رسالة دكتوراه، بيروت، (٢٠٠٨-٢٠٠٩)، ص ١٤٠.

٢- إبرير، بشير. مفهوم التبليغ وبعض تجلياته التربوية في التراث اللساني العربي، ص ٤٤.

٣- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ٢٦٣/٣-٢٦٤.

٤- سورة الزخرف، آية: ٨٤.

٥- ديوان علي بن أبي طالب، ط ١. تحقيق عبدالله المصطلوي، دار المعرفة: بيروت، ٢٠٠٣م، ص ٦٧.

الشاهد لعل بن أبي طالب قتله في مساجلة جرت بينه وبين مزخرف اليهودي يوم خيبر، والشرط الثاني هو: ضريحهم أجسام وليث سنوذة.

قال المازني^(١): لو لم أسمع له أجوز. وكذا إذا كان الموصول أو موصوفه خبراً عن مخاطب، نحو أنت الرجل الذي قال كذا، وهو الأكثر، أو قلت كذا حملاً على المعنى. هذا كله إذا لم يكن للتشبيه، أمّا معّه، فليس إلا الغيبة، كقولك: أنا حاتم الذي وهب المئين، أي مثل حاتم*. وقد يحذف الشيء اعتماداً على فهم المراد، من ذلك قول الرضي^(٢): .. وكان يجب على الأصل المتقدم أن لا يجوز قوله:

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا^(٣)

وقوله: [الكامل]

مَتَقَلَّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا^(٤)

لكنه إنما جاز، لأن المنصوب بعد العاطف ههنا معمول لعامل مقدر معطوف على العامل الأول، حذف اعتماداً على فهم المراد، أي علفتها تبنًا وسقيتها ماء بارداً، ومتقلداً سيفاً وحاملاً رمحاً*. فسر الرضي جواز التركيب (عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا / مَتَقَلَّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا) بناءً على أن السامع فهم مراد المتكلم، فعندما قال المتكلم: "علفتها تبنًا وماء بارداً" عطف على عامل مقدر في الأول، فبذكر العامل الأول (علفتها) الخاص بالغذاء (تبنًا)، أدرك السامع أن (ماء بارداً) مرتبط بالفعل (سقى)، وكذلك في (متقلداً سيفاً ورمحاً)، فمن خصائص الرمح الحمل لهذا أثر المتكلم الحذف بناءً على أن السامع أدرك مراد المتكلم بذكره العامل الأول.

١- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٢/ ٢٦٤.

٢- السابق ٣/ ٧٠-٧١.

٣- لم أعر على قائل هذا الشطر.

٤- ديوان عبدالله بن الزبير ط٢، تحقيق يحيى الجبوري مؤسسة الرسالة، ١٩٨١م، ص ٣٢ صدر هذا الشاهد * يا ليت زوجك قد غدا *

• حذف الاستفهام مع العلم

وفي سياق حديثه عن (حذف الاستفهام مع العلم)، يقول الرضي^(١): "وقد يحذف الاستفهام مع

العلم، نحو قوله: [الخفيف]

لَيْتَ شَعْرِي مُسَافِرَ بْنَ أَبِي عَمٍّ رَوَيْتَ بِقَوْلِهَا الْمَخْزُونُ^(٢)

أي: ليت أنجتم مع أم لا؟ ومسافر، منادى.

وقد يخبر وهنا، بشرط الإفادة، عن نكرة بنكرة، لأننا ذكرنا في باب المبتدأ، أن التخصيص غير مشروط في المبتدأ، مع حصول الفائدة، وإنما لم يُخبر عن المبتدأ المنكر بخبر مؤخر، لئلا يلتبس المبتدأ بالخبر، وذلك لتوافق إعرابيهما^(٣).

تتجلى تفسيرات الرضي في تركيزه على الجانب التواصل من الإخبار، فقد أجاز الإخبار عن النكرة بنكرة بشرط الإفادة، بمعنى آخر يقصد الرضي من كلامه حفظ المراتب حتى لا يلتبس المبتدأ بالخبر، فمن ناحية شكلية إعرابيهما واحد، إلا أن المخاطب يستطيع تحديد أيهم الخبر كون الخبر معلومة بجهله السامع، وعليه يكون للجانب التواصل دور كبير في معرفة الخبر من المبتدأ، أي إدراك ما يقصده المتكلم.

١- شرح الرضي على كفاية ابن الحاجب ١٤٢/٦.

٢- ديوان أبي طالب بن عبد المطلب، صنعة أبي هفان المهنزي البصري، وصنعة علي حمزة البصري التميمي، ط ١. تحقيق محمد حسن آل ياسين، منشورات دار ومكتبة الهلال، ٢٠٠٠م ص ١٠٤.

٣- مبدأ "الإفادة" و مسائلنا "التقديم" و "التأخير"

إن الغرض الأساسي من التقديم لدى النحاة^(١) هو العناية (إنه قدم للعناية ولأن ذكره أهم) التي تفقده بذلك قيمته التداولية، ذلك لأن التقديم لا يأتي فقط لإبراز الفائدة في الكلام أو عدم الفائدة فقط، وإنما يأتي بالإضافة إلى ذلك لتمييز المعاني المختلفة التي تدور في ذهن السامع، والتي يريد إيصالها إلى المستمع.

* حتى الابتدائية

ويقول الرضوي في سياق حديثه عن (حتى الابتدائية)^(٢): "ويلزم في الاسمية أن يكون خبر المبتدأ من جنس الفعل المتقدم نحو: ركب القوم حتى الأمير راكب، ولو قلت: حتى الأمير ضاحك لم يفد". ففي كلام الرضوي السابق إشارة إلى أن الأصل في الكلام المسبوق بـ (حتى الابتدائية) أن يكون خبر المبتدأ فيه من جنس للفعل المتقدم عليه. فالعملية التواصلية تهتم بالفائدة التي يجنيها المتكلم من كلامه مع العلم أن (الخبر) من وجهة نظر تداولية هو المعلومة الجديدة التي يجهلها السامع؛ إذ تعد هذه المعلومة (الخبر) محط عناية السامع في إدراك معلومة لم يدركها من قبل. فهو هنا يرى أن التركيب (ركب للقوم حتى الأمير ضاحك) مخالف؛ لعدم وجود علاقة تربط بين (الركوب والضحك).

١- شبير، عبد السلام. عندما نتواصل نغير مقاربة تداولية معرفية لأليات التواصل والحجاج. أفريقيا الشرق: المغرب، ٢٠٠٦، ص ٧٥.

٢- شرح الرضوي على كافية ابن الحاجب ٢٢/٦.

٤- مبدأ "الإفادة" و "بديل الكل من الكل"

إن الأصل في البديل إفادة المخاطب، وقد ذكر الرضوي أن الفائدة في ذكرهما (أي البديل والمبديل منه) أحد ثلاثة أشياء بالاستقراء، منها قوله^(١): "... وقد يكون الثاني لمجرد التفسير بعد الإبهام، مع أنه ليس في الأول فائدة ليست في الثاني، وذلك لأن الإبهام أولاً ثم التفسير ثانياً وقعاً وتأثيراً ليس للإتيان بالمفسر أولاً، وذلك نحو: برجل زيد، فإن الفائدة الحاصلة من "رجل" تحصل من زيد مع زيادة للتعريف، لكن الغرض ما ذكرنا. و لا يجوز العكس نحو : بزيد رجل إذ لا فائدة في الإبهام بعد التفسير".

فسر الرضوي عدم جواز التركيب "بزيد رجل" لعدم تحقق الفائدة في ذكر المبهم (رجل) بعد المفسر (زيد). فالأصل ذكر الإبهام قبل التفسير، كما في قوله: "برجل زيد" لأن الشيء إذا فسر بداية عرف، ومن هنا نستطيع للقول بأن التركيبين:

١- برجل زيد

٢- بزيد رجل

جاءا على نحو يخالف أحدهما الآخر، ففي المثال (١) الفائدة من (رجل) تحصل من (زيد) مع زيادة للتعريف، إذ ينتظر المخاطب معرفة من يقصد بـ "رجل" كون رجل مبهماً على العكس من المثال (٢) الذي لا يحقق فائدة من الإبهام بعد التفسير لدى المخاطب.

١- شرح الرضوي على كافي ابن الحاجب ٣/ ١١٤.

ونظراً لأهمية هذه المسألة - عند الرضي - نراه يكررها في ثانياً شرحه مؤكداً على أن
البديل يجب أن يفيد ما لم يفده المبدل منه، إذ يقول^(١): "قالوا: لأن البديل ينبغي أن يفيد ما لم يفده
المبدل منه، ومن ثم لم يجز: "يزيد رجل". وقوله^(٢): "فإن لم تفد النكرة ما أفاده الأول لم يجز،
لأنه يكون إيهاماً بعد التفسير نحو: يزيد رجل، وقد مرّ أنه لا فائدة فيه".

خلاصة القول إن العملية التواصلية تقوم على محورين أساسيين هما: المتكلم والمخاطب.
وقد أولى نحاتنا القدامى هذا الجانب جل الرعاية والاهتمام، فقد أولوا - في كثير من الأحيان -
تقديم الجانب التواصل على الجانب التركيبي، ولعلنا نلاحظ حضوراً بارزاً لمعظم المفاهيم
"التداولية" في تحليلاتهم، وقد كانت تحليلات الرضي شاهداً على تغلبه الجانب التواصل على
الجانب التركيبي حرصاً منه على إفهام المراد على نحو صحيح.

١- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ١٢٧/٣.

٢- السابق ١٢٣/٣.

الخاتمة

لا بدّ في نهاية هذه الدراسة التي تناولت "أنظار تداولية في تحليلات الرضيّ النحوية في شرحه لكافية ابن الحاجب"، من إبراز النقاط الآتية:

١- لقد حظي طرفي الخطاب (المتكلم والمخاطب) باهتمام بالغ في تحليلات الرضيّ. فلم يغفل عن العلاقة القائمة بين المتكلم والمخاطب. وتجلّى اهتمامه بالمتكلم عبر عنايته بغرضه وقصده من الكلام، أمّا اهتمامه بالمخاطب فتجلّى من خلا احتفائه بـ "الإفادة".

٢- وقد جاءت تحليلات الرضيّ منسجمة مع الواقع الاستعمالي للغة، فقد استند في تناوله بعض للتركيب النحوية على العرف الاستعمالي لها. فكان يخطئ بعض التركيب بناء على عدم انسجامها مع العرف الاستعمالي لمراد المتكلم.

٣- وقد وردت الإشارات بأنواعها عند الرضيّ شاهدا على عنايته بالجانب للتواصلي الذي يسعى من خلاله إلى ربط طرفي الاتصال (المتكلم والمخاطب) بقربهم أو بعدهم من مركز الإشارة.

٤- وقد برزت نظرية الأفعال الكلامية عند الرضيّ بشكل صريح من خلال تقسيمه الجمل إلى إنشائية وخبرية وإيقاعية. وتوضيح ما يقوم به اللفظ عند النطق به من فعل إنجازي يسعى المتكلم من خلاله إلى حث السامع على فعل أمر معين أو تركه أو نحو ذلك.

Abstract

Bataineh: Feryal Qaseem fandi (**Pragmatic Views In AL-Radi's Syntactic Analyses Embodied In His Explanation of AL-Kafiy by Ibn AL-Hajib**) Master thesis at Yarmouk University, in ٢٠١٠ (a supervisor. Dr. Faisal Ibrahim Safa).

The first grammarians - in many of their analysis - the communicative care and attention, has made this study (**Pragmatic Views In AL-Radi's Syntactic Analyses Embodied In His Explanation of AL-Kafiy by Ibn AL-Hajib**) stands for the explanation of satisfaction and consideration of the analysis that was consistent today known as "**Pragmatic**"

The study would be required in three chapters: Chapter I, entitled "Constituent perspectives in the direction of deliberative," looking at the grammatical elements of the industry, and evaluation of grammatical structures, and interpretation of grammatical structures, and the definition

Pragmatic

And the second chapter entitled "The elements of deliberative fundamental analysis, complacent" This chapter Alichariat In theory, and other applied as follows: A - Alichariat personal is of two types: (pronouns and the appeal), b - Alichariat temporal, C - Alichariat spatial, D - Ichariat speech, and ended up talking about the acts of words .

The third Chapter discusses four rules of interloction: cooperation, courtesy, intention and purpose is entitled "rules of communication in the analysis of parliamentary structures" talked about the rules of communication (cooperation, politeness, and purpose, and benefit) and falls below the rules:

And appended to the study, the researcher noted the conclusion to the main search results

المصادر والمراجع

أولا - الكتب العربية والمترجمة

١- أرمينكو، فرانسواز. المقاربة التداولية. (د ط) ترجمة سعيد بحيري. مركز الإنماء القومي.

(بت)

٢- الأمسترابادي، رضي الدين محمد. شرح الرضي على كافية ابن الحاجب. تحقيق عبد العال

سالم مكرم. القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٠.

٣- استيتيه، سمير شريف. منزل الرؤية منهج تكاملي في قراءة النص. ط ١. دار وائل

للنشر: عمان، ٢٠٠٣.

٤- إسلام، عزمي. مفهوم المعنى دراسة تحليلية. حوليات كلية الآداب، الحولية السادسة، الرسالة

الحادية والثلاثون، ١٩٨٥.

٥- إسماعيل، صلاح. النظرية القصصية في المعنى عند جرائس. حوليات الآداب والعلوم

الاجتماعية، الحولية الخامسة والعشرون، الرسالة الثلاثون بعد المئتين، ٢٠٠٥.

٦- الأوراغي، محمد. الوسائط اللغوية أقول اللسانيات الكلية. ط ١. دار الأمان للنشر

والتوزيع: الرباط، ٢٠٠١.

٧- بروان، ويول. تحليل الخطاب. ترجمة محمد الزليطي، ومنير التريكي، جامعة الملك سعود.

ط ١. ١٩٩٧م.

٨- بلانشيه، فيليب. التداولية من أومتن إلى غوفمان ط ١. ترجمة صابر الحباشة. دار

الحوار: سوريا، ٢٠٠٧.

٩- بومعزة، راجح. التحويل في النحو العربي مفهومه أنواعه صورة البنية العميقة للصيغ

والتركيب المحولة ط ١. عالم الكتب الحديث: الأردن، ٢٠٠٨.

١٠- بونتج، ديتير كارل. المدخل إلى علم اللغة. ط١. ترجمة سعيد حسن بحيري. مؤسسة المختار، ٢٠٠٣.

١١- تشومسكي، ناعوم. آفاق جديدة في دراسة اللغة والذهن. ط١. ترجمة حمزة بن قبالن المزيني، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٥.

١٢- الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن. دلائل الإعجاز. ط٣. تحقيق محمود محمد شاكر، دار المدني: جدة، ١٩٩٢.

١٣- الجرجاني، شريف علي بن محمد. التعريفات. ط١. دار الكتب العلمية: بيروت، ١٩٨٣.

١٤- ابن جني، أبو الفتح عثمان. الخصائص. تحقيق محمد علي النجار. دار الكتاب العربي: بيروت، (د ت).

١٥- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. ط١. تحقيق إميل يعقوب، و محمد طريفي. دار الكتب العلمية: بيروت، ١٩٩٩.

١٦- الحسن، شاهر. علم الدلالة السماتنيكية والبراجماتية في اللغة العربية. ط١. دار الفكر: عمان، ٢٠٠١.

١٧- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد. مقدمة ابن خلدون. تحقيق علي عبد الواحد وافي، القاهرة: الهيئة المصرية، ٢٠٠٦.

١٨- درويش، شوكت علي عبد الرحمن. الرخصة النحوية. ط١. وزارة الثقافة: عمان، ٢٠٠٤.

١٩- دمشقية، عفيف. تجديد النحو العربي. معهد الإنماء العربي: بيروت، ١٩٨١.

٢٠- ديوان ديوان الأصوص الأصيلي، تحقيق سعدي ضناوي. ط١، دار صادر: بيروت، ١٩٩٨م.

٢١- ديوان أبي تمام، تحقيق محيي الدين صبحي. ط١. دار صادر: بيروت، ١٩٩٧م.

٢٢- ديوان الحطيئة. ط١. شرح يوسف عيد، دار الجيل: بيروت، ١٩٩٢م.

٢٣- ديوان الراعي النميري، تحقيق رابنهرت فايرت، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية.

٢٤- ديوان الفرزدق، دار صادر: بيروت.

٢٥- ديوان الشماخ بن ضرار النبطاني، تحقيق صلاح الدين الهادي، دار المعارف: مصر.

٢٦- ديوان عبدالله بن الزبيري، ط٢، تحقيق يحيى الجبوري، مؤسسة الرسالة، ١٩٨١م.

٢٧- ديوان علي بن أبي طالب، ط١. تحقيق عبدالله المصطاوي، دار المعرفة: بيروت، ٢٠٠٣م.

٢٨- ديوان أبي طالب بن عبد المطلب. صنعة أبي هفان المهزومي البصري، وصناعة علي حمزة

البصري التميمي، ط١. تحقيق محمد حسن آل ياسين، منشورات دار ومكتبة الهلال، ٢٠٠٠م.

٢٩- ديوان طرفة بن العبد. تحقيق فوزي عطوي، دار صعب: بيروت، ١٩٨٠م.

٣٠- الرافعية، حسين عباس. ظاهرة العول عن المطابقة في العربية. ط١. دار جرير: عمان،

٢٠٠٦.

٣١- روبول، أنوجاك موشلار. للتداولية اليوم علم جديد في التواصل. ط١. ترجمة سيف الدين

دغوش. دار الطليعة: بيروت، ٢٠٠٣.

٣٢- الزبيدي، محمد بن الحسن. طبقات النحويين واللغويين. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم،

دار المعارف: مصر.

٣٣- زكريا ميشال، بحوث السنية عربية. ط١. المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٩٢.

٣٤- ابن السراج، محمد بن سهل. الأصول في النحو. تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة

الرسالة، (نت).

٣٥- سيبويه، أبو بشر بن عثمان. الكتاب. ط١. تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل: بيروت (د ت).

٣٦- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. الاقتراح في علم أصول النحو. دار المعارف:

سوريا، (د ت).

- ٣٧- ----،----- المزهري في علوم اللغة وأنواعها. تحقيق محمد أحمد بك، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، علي محمد البجاوي، بيروت: منشورات المكتبة العصرية، ١٩٨٦.
- ٣٨- الشاوش، محمد. أصول تحليل الخطاب في النظرية النحوية العربية تأسيس نحو النص" ، المجلد الثاني، ط١، المؤسسة العربية للتوزيع: تونس، ٢٠٠١.
- ٣٩- صحرلوي، مسعود. التداولية عند العلماء العرب ط١. دار الطليعة: بيروت، ٢٠٠٥.
- ٤٠- عبد الحق، صلاح إسماعيل. التحليل اللغوي عند مدرسة اكسفورد ط١. دار التنوير للطباعة والنشر، ١٩٩٣.
- ٤١- عبد الرحمن، طه. اللسان والميزان أو التكوثر العقلي ط١. المركز الثقافي العربي، ١٩٩٨.
- ٤٢- عبد اللطيف، محمد حماسة. العلامة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث. دار غريب: للقاهرة، ٢٠٠١.
- ٤٣- العسكري، أبو هلال. الفروق اللغوية. تحقيق حسام الدين القدسي. دار الكتب العلمية: بيروت، (د ت).
- ٤٤- عشير، عبد السلام. عندما نتواصل نغير مقاربة تداولية معرفية لآليات التواصل والحجاج. أفريقيا الشرق: المغرب، ٢٠٠٦.
- ٤٥- عيد، محمد. أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء في ضوء علم اللغة الحديث. عالم الكتب: القاهرة، ١٩٧٣.
- ٤٦- ابن فارس، أحمد. الصحابي في فقه اللغة ومسائلها وسنن العرب في كلامها. ط ١ تعليق: أحمد حسن بسبح، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٩٩٧.
- ٤٧- فلفل، محمد عبدو. اللغة الشعرية عند النحاة دراسة للشاهد الشعري والضرورة الشعرية في النحو العربي ط١. دار جرير: عمان، ٢٠٠٧.

- ٤٨- القاضي، أبو الحسن عبد الجبار، المعنى في أبواب التوحيد والعدل، ط١، تحقيق أمين الخولي، مطبعة دار الكتاب: وزارة الثقافة، ١٩٦٠
- ٤٩- ليش، جيفري، وجيني توماس. اللغة والمعنى والسياق: البراغماتية (المعنى في السياق). الموسوعة اللغوية، ج ١. كلية اللغات: جامعة الملك سعود، ص (د ت).
- ٥٠- لنظر لحميداني، حميد. المقصدية ودور المتلقي عند عبد القاهر الجرجاني أعمال ندوة قضايا المصطلح في الآداب والعلوم الإنسانية مكناس المغرب، ٢٠٠٠.
- ٥١- مانغونو، دومنيك. المصطلحات المفتاح لتحليل الخطاب، ط١. ترجمة محمد يحياتن، الدار العربية للعلوم، ٢٠٠٨.
- ٥٢- المتوكل، أحمد. دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفية، ط١. دار الثقافة، ١٩٨٦.
- ٥٣- ----، ----. قضايا اللغة العربية في النّسائيات الوظيفية البنية التحتية أو التمثيل الدلالي للتداولي، (د ت)
- ٥٤- المسدي، عبد السلام. التفكير اللّساني في الحضارة العربية. الدار العربية للكتب، ١٩٨١.
- ٥٥- ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب، ط١. تحقيق أمين عبد الوهاب ومحمد العبيدي. دار إحياء التراث العربي: بيروت، ١٩٩٥.
- ٥٦- الموسى، نهاد. نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر النحوي الحديث. الطبعة الأولى ١٩٨٠.
- ٥٧- الميساوي، خليفة. خطاب الفرد - خطاب للطبقة. أعمال ندوة قضايا المتكلم في اللغة والخطاب. جامعة القيروان، دار المعرفة: تونس، ٢٠٠٦.
- ٥٨- ميلاد، خالد، الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة دراسة نحوية تداولية، ط١. جامعة منوبة: تونس، ٢٠٠١.
- ٥٩- نحلة، محمود. آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر. دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢.

- ٦٠- ياقوت، محمود سليمان. التراكيب غير الصحيحة نحويًا في (الكتاب) لسيبويه دراسة لغوية. ط٢. دار المعرفة الجامعية، (د ت).

ثانياً- الدوريات

- ١- إبريز، بشير. "مفهوم التبليغ وبعض تجلياته التربوية في التراث اللساني العربي". مجلة التراث العربي، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، العدد ٩٠، السنة الثالثة والعشرون حزيران (٢٠٠٣م).
- ٢- بليغ، عيد. "التداولية البعد الثالث في سيميوطيقا موريس" مجلة فصول، العدد ٦٦ (٢٠٠٥).
- ٣- صفا، فيصل. "طبيعة قرينة (الفاعلة) في تسويغ الإسناد إلى النكرة" الدراسات الإسلامية، مجمع البحوث الإسلامية الجامعة الإسلامية آباد، الباكستان، المجلد ٣١، العدد ٤ (١٩٩٥).
- ٤- صلاح الدين، ملاوي. "قراءات على هامش النظرية الخليلية (بحث في المقولة العاملة)". مجلة المخبر، وحدة التكوين والبحث في نظريات القراءة ومناهجها - جامعة بسكرة، العدد الأول، ٢٠٠٩.
- ٥- فاخوري، عادل. "نظرية الأفعال اللغوية" الموسوعة الفلسفية العربية، المدارس والمذاهب والاتجاهات والتيارات، تحرير معن زيادة. ج ٢. معهد الإنماء العربي. ط١. ١٩٨٨.
- ٦- عاشور، المنصف "من المعاني النحوية في اللسانيات العربية" مجلة الموقف الأدبي العدد ١٣٥-١٣٦ (١٩٨٢)
- ٧- مبارك تريكي، مجلة حوليات التراث العدد ٢٠٠٧/٠٧ "النداء بين النحويين والبلاغيين"، مستغانم (الجزائر).
- ٨- يونس، محمد محمد علي. "تصنيف المعنى بين ابن الحاجب وبول غرايس"، أبحاث اليرموك، سلسلة الآداب واللغويات.

ثالثاً - الرسائل الجامعية

- ١- الحسن، أحمد حسن إسماعيل. "الفائدة التخاطبية في نظرية النحو العربي". رسالة دكتوراه اليرموك، (٢٠٠٨-٢٠٠٩).
- ٢- الشهري، علي بن محمد. "التأويل النحوي وأثره في توجيه المعنى في تفسير الفخر الرازي"، إشراف سعد حمدان للغامدي، جامعة أم القرى، رسالة دكتوراه، ١٤٢٦هـ.
- ٣- المسيهين، محمد بن عبد الرحمن. "مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض على الدليل النقلى" ط١. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، رسالة دكتوراه، ٢٠٠٥.